



جامعة محمد البشير الإبراهيمي برج بوعريريج

كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

قسم العلوم المالية والمحاسبة

مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات نيل شهادة ماستر أكاديمي

الميدان: علوم اقتصادية، تجارية، وعلوم التسيير

الشعبة: العلوم المالية والمحاسبة

التخصص: محاسبة وجباية معمقة

من إعداد الطالبتين:

- غربي نبيلة

- فاضل خديجة

بعنوان:

دور التحفيزات الجبائية في حماية دعم المؤسسات الناشئة

دراسة حالة الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولات ANADE برج بوعريريج

أعضاء لجنة المناقشة

مشرفا

طبيب أسامة

رئيسا

فارس إيمان

مناقشا

طالب حسين سهام

السنة الجامعية: 2024/2023

BISMILLAH

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

إهداء

"فرحين بما أتاهم الله من فضله"

الحمد لله حبا وشكرا وامتنانا، الذي بفضلته ها أنا اليوم أنظر إلى حلم طال انتظاره وقد أصبح واقعا أفخر به.

بكل فخر أهدي هذا النجاح لنفسي أولا ثم إلى من شاب رأسه لتربيتها إلى فخري في هذه الحياة إلى أبي الغالي.

إلى من حملتني في بطنها تسعة أشهر ونور بيتنا أمي العزيزة.

إلى المؤسسات الغاليات أخواتي حبيباتي.

إلى سندي في هذه الحياة صغير بيتنا أخي حبيبي.

إلى صديقاتي الثابتات رغم تزعزع العالم شكرا لوقوفكن بجانبني عاما آخرا.

إلى كل من علمني حرفا وأصبحت منه علما أساتذتي الكرام.

إلى كل من ساعدني من قريب أو بعيد.



فاضل خديجة



إهداء

الحمد لله على لذة الانجاز والحمد لله عند البدء وعند الختام...

الى والدي الذي أضاء دروبي وطريقي وقدوتي في كل خطوة أخطوها

الى أمي الحنونة الحزن الدافئ وسمائي التي لم تتركني يوما، ولا يكتمل يومي بدونها

الى إخواني وأخواتي الذين وقفوا معي دائما وساندوني خلال مسيرتي التعليمية

الى جميع دكاترتي الأعزاء الذين علموني وأرشدوني ووجهوني.

أهديكم جميعا هذا العمل المتواضع وثمره جهدي والله ولي التوفيق.



خريبي نبيلة



شكر وعرفان

الحمد والثناء والشكر للعلي القدير على نعمه الظاهرة والباطنة وتوفيقنا لإنجاز هذا العمل.

لا يسعنا بعد انتهائنا من إعداد هذا البحث إلا أن نتوجه بجزيل الشكر والامتنان إلى:

الاستاذ طبيب أسامة بإشرافه على هذا العمل، وتوجيهاته القيمة أثناء إعدادنا للمذكرة شكلا ومضمونا.

كما نتوجه بخالص الشكر لكل من ساعدنا بالرشد والتوجيه من قريب أو بعيد على إنجاز هذا العمل

وإلى كل من لم يبخل علينا بنصائحه وإرشاداته وتوجيهاته من أجل إتمام هذا العمل.

والى كل الزملاء الذين شجعونا ولم يبخلوا علينا ولو بالكلمة الطيبة .

والحمد لله الذي تتم بنعمته الصالحات

الملخص:

تهدف هذه الدراسة الى تسليط الضوء على موضوع الامتيازات الجبائية للمؤسسات الناشئة في الجزائر، بهدف دراسة مدى تأثير سياسة الامتيازات الجبائية التي تقرها الدولة الجزائرية على حماية ودعم هذه الشريحة من المؤسسات والنهوض بها، ومن أجل ذلك تم الاعتماد على المنهج الوصفي التحليلي والذي يناسب هذا الموضوع بحيث تم وصف الظاهرة ومحاولة تحليلها لإسقاطها على الواقع من خلال دراسة حالة الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية ببرج بوعريريج.

ولقد توصلت النتائج الى ان الامتيازات الممنوحة والمتمثلة في منح إعفاءات ضريبية لها تأثير ايجابي كما تساهم بشكل كبير في تحقيق الأهداف الاقتصادية المسطرة من طرف الدولة وتمنح ضمن شروط محددة مما يشجع الشباب لإنشاء مشاريع مبتكرة وخلق مناصب عمل جديدة.

الكلمات المفتاحية: مؤسسات ناشئة، حاضنات أعمال، الامتيازات الجبائية، الاعفاء الضريبي، الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية.

Abstrac: This study aims to shed light on the tax privileges of startup companies in Algeria, with the objective of examining the impact of the tax privileges policy implemented by the Algerian government on protecting and supporting this sector of companies and promoting their growth. To achieve this, a descriptive–analytical approach was adopted, suitable for this topic, where the phenomenon was described and analyzed to apply it to reality through a case study of the National Agency for Support and Entrepreneurship Development in Bordj Bou Arreridj. The results indicate that the granted privileges, such as tax exemptions, have a positive impact and significantly contribute to achieving the economic objectives set by the state. They are granted under specific conditions, encouraging young people to establish innovative projects and create new job opportunities

Key words: Startups enterprises, Business incubators, Tax incentives, Tax exemptions. The national agency for enterpreneurshup support and development..

قائمة المحتويات

الصفحة	العنوان
-	شكر وعرافان
-	الإهداء
II	ملخص الدراسة
II	قائمة المحتويات
III	قائمة الجداول
II	قائمة الأشكال
II	قائمة الملاحق
II	قائمة الاختصارات
أ- هـ	مقدمة
07	الفصل الأول: الإطار النظري للمؤسسات الناشئة والتحفيزات الجبائية
08	المبحث الأول: الإطار النظري للمؤسسات الناشئة
18	المبحث الثاني: عموميات حول التحفيزات الجبائية
25	المبحث الثالث: واقع دعم الجزائر للمؤسسات الناشئة.
35	الفصل الثاني: دراسة حالة للوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية ببرج بوعريريج
36	المبحث الأول: تقديم عام حول لوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية ببرج بوعريريج
41	المبحث الثاني: الامتيازات الجبائية الممنوحة من طرف الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية ببرج بوعريريج
57	المبحث الثالث: دراسة حالة عن شركة DJIT INNOVATION
62-63	الخاتمة
65	قائمة المصادر والمراجع
69	قائمة الملاحق
85	قائمة المحتويات
86	الملخص

قائمة الجداول

الصفحة	عنوان الجدول	الجدول
28	التحفيزات الجبائية للمؤسسات الناشئة	01
43	مستويات التمويل - التمويل الذاتي -	02
43	مستويات التمويل - التمويل الثنائي -	03
44	مستويات التمويل - التمويل الثلاثي -	04
45	إحصائيات المؤسسات الممولة حسب الجنس (2008-2020)	05
47	عدد المشاريع الممولة موزعة حسب بلديات الولاية (2009-2019)	06
50	إحصائيات المشاريع الممولة حسب مؤهلات المستثمرين من (1998-مارس 2021)	07
52	عدد المؤسسات الممولة حسب قطاع النشاط (2009-2020)	08
53	جدول يوضح مقارنة حجم التمويل الثنائي والثلاثي للمشاريع 2009-2020	09

الصفحة	عنوان الشكل	الشكل
14	منحنى المؤسسة الناشئة	01
40	الهيكل التنظيمي للوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية	02
41	مراحل إنشاء المؤسسة الناشئة	03
42	تركيبة تمويل المؤسسات الناشئة	04
44	دائرة نسبية تمثل نسب مستويات التمويل الثلاثي	05
46	أعمدة بيانية تمثل عدد المؤسسات الممولة على أساس الجنس خلال الفترة (2008-2020)	06
49	دائرة نسبية تمثل عدد المشاريع الممولة الموزعة حسب بلديات الولاية	07
51	أعمدة بيانية تمثل عدد المشاريع الممولة حسب مؤهلات المستثمرين	08
52	دائرة نسبية تمثل عدد المؤسسات الممولة من طرف الوكالة حسب قطاع النشاط	09
54	أعمدة بيانية تمثل عدد المشاريع حسب الصيغ ومراحل التمويل والجنس	10

الصفحة	عنوان الملحق	الملحق
70	التركيبية المالية والتي تبين نوع التمويل	01
71	شهادة التأهيل للاستفادة من الامتيازات الضريبية في اطار جهاز الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب	02
73	الدراسة التقنية الاقتصادية	03
77	قرار منح الامتيازات الضريبية الخاصة بالانجاز (التمويل الذاتي) مرحلة الإنشاء	04
80	محضر تسليم العتاد	05
83	قرار تمديد فترة منح الامتيازات الضريبية الخاصة بالاستغلال مرحلة الإنشاء	06

قائمة الاختصارات

الصفحة	اسم الاختصار	الاختصار
/	الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية	ANADE
16	رقم التعريف الجبائي	NIF
30	الضريبة على الدخل الاجمالي	IRG
30	الرسم على النشاط المهني	TAP
31	الضريبة على أرباح الشركات	IBS
31	الرسم على القيمة المضافة	TVA
60	رقم التعريف الإحصائي	NIS
60	رقم التعريف البنكي للحساب الشخصي	RIB

مقدمة

تمهيد:

شكلت السياسة الجبائية خلال فترة طويلة من الزمن العنصر الأساسي في الأعمال والدراسات العلمية المالية، حيث ترتبط بالاقتصاد وبالتنظيم الاجتماعي وكذلك بطبيعة الخدمات المنتظرة من جانب الدولة، وتساهم هذه الأخيرة في تفعيل الإطار والقوانين الضريبية لتحقيق بعض الأهداف من خلال تبني جملة من الامتيازات التي تؤدي الى توجيه الاقتصاد وتحقيق تنمية اقتصادية فعليه.

وفي هذا الإطار سعت الجزائر كغيرها من الدول الى النهوض بهذا القطاع وترقيته من خلال الاهتمام بالبيئة الضريبية للمؤسسات الناشئة ودعم الشباب في تجسيد أفكاره وابتكاراته ومشاريعه على ارض الواقع وذلك عن طريق سياسة التحفيزات الجبائية والتي تمثلت في شكل إعفاءات وتخفيضات وتسهيلات ضريبية تمنحها الدولة للمؤسسات الناشئة من اجل زيادة نشاطاتها وتوسيعها، صف الى ذلك تلك التحفيزات المالية من خلال الصندوق الجزائري لتمويل المؤسسات الناشئة وكم هي المزايا الاقتصادية التي يقدمها هذا الصندوق من خلال تحمل الأعباء بما فيها تغطية الخسائر الممكنة للمشروع، ومهما يكن من أمر فان المؤسسات الناشئة أصبحت في القرن الواحد والعشرين الركيزة الأساسية التي يمكن ان يعول عليها في بناء اقتصاد معرفي ولبنة لا مفر لها من الدولة، وقد بدا جليا ان أهميتها ودورها يتزايد باستمرار لذا فان الاهتمام بدراستها بالغ الأهمية وخاصة في ظل الوضع الاقتصادي الراهن.

1) إشكالية الدراسة: من خلال ماسبق يمكن صياغة إشكالية الدراسة على النحو التالي:**ما هو دور التحفيزات الجبائية في دعم المؤسسات الناشئة؟**

من أجل معالجة وتحليل هذه الإشكالية وبغية الوصول إلى فهم واضح لها، تم طرح الأسئلة الفرعية التالية:

- ماهي الهياكل التي تدعم المؤسسات الناشئة؟
- ماهي الآليات التي تتبعها الجزائر في دعم المؤسسات الناشئة؟
- هل تعتبر التحفيزات الجبائية عاملا مهما في تطوير المؤسسات الناشئة؟

2) فرضيات الدراسة: للإجابة عن الأسئلة المطروحة السابقة ومن ثم الإجابة على إشكالية الدراسة تمت

صياغة الفرضيات التالية:

- تمثل حاضنات الأعمال من هياكل دعم المؤسسات الناشئة؛
- الإعفاءات هي آلية من الآليات التي تتبعها الجزائر في دعم المؤسسات الناشئة؛
- تعتبر التحفيزات الجبائية عاملا مهما في تطوير المؤسسات الناشئة.

(3) أهمية الدراسة:

تتمثل أهمية الدراسة في أنها تهتم بأحد المواضيع التي تتماشى مع التطورات الحالية ومحط اهتمام كبير من طرف الدولة ألا وهي المؤسسات الناشئة، وتسلط الضوء على الهياكل الداعمة لهذه الأخيرة والتحفيزات الجبائية التي وضعتها الدولة خدمة لها.

(4) أهداف الدراسة:

- التعرف على مختلف الهياكل الداعمة للمؤسسات الناشئة؛
- توضيح الآليات التي تتبعها الجزائر في دعم المؤسسات الناشئة؛
- الإحاطة بمدى أهمية التحفيزات الجبائية في تطوير المؤسسات الناشئة.

(5) منهج الدراسة:

في إطار هذا البحث ومن أجل معالجة إشكالية موضوع الدراسة تم الاعتماد على المنهج الوصفي التحليلي، وهو المنهج الأكثر استخداما وشيوعا في العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير والذي يناسب هذا الموضوع وقد تم الاعتماد على الأداة البحثية المتمثلة في دراسة حالة لمعالجة الفصل التطبيقي من خلال وصف الظاهرة ومحاولة تحليلها لإسقاطها على الواقع.

(6) حدود الدراسة:

- **الحدود المكانية:** تتمثل الحدود المكانية لدراستنا في الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولات ANADE برج بوعريريج والمؤسسة الناشئة DJIT INNOVATION بولاية برج بوعريريج.
- **الحدود الزمنية:** تمت هذه الدراسة في جانبها النظري من الفترة الممتدة من 15 جانفي 2024 الى 15 مارس 2024، أما الجانب التطبيقي من 15 مارس 2024 الى 15 ماي 2024.

(7) الدراسات السابقة:

تم الاعتماد على جملة من الدراسات لانجاز هذا الموضوع:

- يحي لخضر، دور الامتيازات الضريبية في دعم القدرة التنافسية للمؤسسة الاقتصادية الجزائرية رسالة ماجستير، تخصص علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، 2007/2006، هدفت هذه الدراسة الى توضيح مدى أهمية الامتيازات الضريبية وعرض الفوائد التي تعود على المؤسسة من خلالها، وكذا محاولة دراسة انعكاس الامتيازات الضريبية في الواقع العملي على الوضعية التنافسية على المؤسسة.

من أهم نتائج الدراسة المتوصل إليها مايلي:

- ان لكل شكل من أشكال المؤسسات مجموعة ضرائب يخضع لها، وبهذا يجب على المؤسسة دائما أن تختار الشكل القانوني الذي يحقق لها أكبر مزايا ضريبية.
- لا يمكن إنكار المجهودات التي يقوم بها المشرع الضريبي في الجزائر، والتي تهدف الى تخفيف العبء الضريبي على المؤسسة الاقتصادية.
- بو الشعور شريفة، دور حاضنات الأعمال في دعم وتنمية المؤسسات الناشئة startups دراسة حلة الجزائر، مجلة البشائر الاقتصادية، المجلد 04، العدد02، سكيكدة، 2018، وهدفت هذه الى مدى أهمية حاضنات الأعمال في الاقتصاد العالمي الحديث لكونها أحد أحدث الأدوات المستخدمة لخلق وترقية شركات مقاولاتية ناجحة.

من أهم النتائج المتوصل إليها مايلي:

- تعمل حاضنات الأعمال على احتضان المشاريع بين مرحلة بدء النشاط ومرحلة النمو لمنشآت الأعمال، ودعم المقاولين الجدد ومساعدتهم على إطلاق مشروعات ناشئة.
- مازالت الجزائر تعاني من نقص الأعمال الرائدة أو مقاولاتية حقيقية، حيث أن أغلبها لا يلبي الاحتياجات الحقيقية للسوق، واغلبها ينشط في مجال التسويق الالكتروني هذا من جهة ومن جهة أخرى يلاحظ تأخر اهتمام الجزائر بتأسيس حاضنات الأعمال والتي تبقى جد محدودة، وهو ما يغلب دورها كأداة دعم وعامل إنمائي للمؤسسات الناشئة.
- عطافي زينب، دور التحفيزات الجبائية في دعم المؤسسات الناشئة، مذكرة ماستر، تخصص محاسبة وتدقيق، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة العربي بن مهيدي، ام البواقي، 2021/2020، وتهدف هذه الدراسة إلى تسليط الضوء على المؤسسة الناشئة من خلال تقديم المفاهيم الأساسية المتعلقة بها، وتوضيح طرق تمويلها وأهم العوامل المؤثرة في إنشائها والتطرق الى التحفيزات الجبائية المتعلقة بها ودورها في تشجيع الأفراد وتحفيزهم للقيام بأعمال مبدعة ومبتكرة على ارض الواقع مع الإشارة الى مختلف وسائل المساعدة التي وضعتها الدولة وتتمثل في هياكل الدعم وحاضنات الأعمال.

من أهم نتائج الدراسة المتوصل إليها ما يلي:

- قامت الدولة بتقديم كافة المساعدات لهذه المشاريع الناشئة من خلال توفير هياكل دعم ومرافقة
- الإعفاءات الضريبية من شأنها تحفيز أصحاب الأفكار المبدعة الناشئة على تطويرها والتركيز فقط على كيفية إنشاء مؤسساتهم وارتياحهم من جانب الضرائب.
- زروقي أنور، بهلولي إبراهيم عبد النور، دور التحفيزات الجبائية في دعم الشركات الناشئة مذكرة ماستر، تخصص محاسبة وجباية معمة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم

التسيير، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، 2022/2021، هدفت هذه الدراسة إلى تسليط الضوء على الدور الذي أصبحت تلعبه المؤسسات الناشئة كونها تمثل مصدر مهم لتوليد الوظائف وتساهم في حيوية الصناعة، وتقديم المفاهيم الأساسية المتعلقة بها وإظهار دور التحفيز الجبائية في دعم المؤسسات الناشئة من خلال إبراز مختلف التحفيزات الجبائية الممنوحة لها من طرف الدولة

من أهم نتائج الدراسة المتوصل إليها ما يلي:

- تمثلت أهم أدوات التحفيز الجبائي المستخدمة في الجزائر لدعم الشركات الناشئة في الإعفاءات الجبائية (TVA، TAP، IRG، IBS)
- المؤسسات الناشئة من أفضل الحلول للتخلص من البطالة وتخفيف الضغط على المؤسسات العمومية.

(8) أسباب اختيار الموضوع: هناك عدة أسباب لاختيار هذا الموضوع منها ما هو ذاتي وما هو موضوعي نوجزها فيما يلي:

أسباب ذاتية:

- الفضول العلمي و الرغبة في دراسة الموضوع من ناحية النظرية ومن الناحية التطبيقية؛
- تشجيع الطلبة الجامعيين على انجاز مشاريع ناشئة؛
- الرغبة الشخصية في تعميق المعارف في مجال التحفيزات الجبائية.

أسباب موضوعية:

- توضيح التحفيزات الجبائية المقدمة لهذه المشاريع الناشئة؛
- أهمية الموضوع خاصة بعد بروز أهمية المؤسسة الناشئة في تحقيق التنمية.

(9) صعوبات الدراسة:

- قلة المراجع التي تتعلق بالمؤسسات الناشئة وذلك راجع لحدثة الموضوع في الجزائر؛
- صعوبة إيجاد مثال واقعي للمؤسسات الناشئة الحاملة لعلامة Start up؛
- تحفظات أصحاب المؤسسات والإدارة؛
- نقص الدراسات السابقة التي تناولت الموضوع الأمر الذي يصعب وضع إطار مرجعي مناسب للدراسة.

(10) هيكل الدراسة:

ارتباطا بموضوع البحث وخدمة لمتطلباته وتحقيقا لأهدافه تم تقسيمه وفق الهيكل التالي:

- الفصل الأول: يتناول الإطار المرجعي للدراسة النظرية لمتغيرات الدراسة ألا وهي التحفيزات الجبائية والمؤسسات الناشئة من نشأتها وتطورها والعلاقة بينهما؛
- الفصل الثاني: دراسة تطبيقية للوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية وكذا المؤسسة الناشئة **DJIT INNOVATION** بمنهج وصفي تحليلي حيث سنقف على مختلف إجراءات دعم وحماية المؤسسات وكذلك مختلف صيغ التحفيزات الجبائية الممكنة والتي تدعم من خلالها هذه الوكالة المؤسسات الناشئة.

كما تم في النهاية إعداد خاتمة الدراسة التي تضمنت نتائج الفصلين مع توضيح اختبار صحة الفرضيات، متبوعة بجملة من الاقتراحات المستنتجة، وأخيرا تم صياغة آفاق الدراسة.

الفصل الأول

الإطار النظري للمؤسسات الناشئة

والتحفيظات الجبائية

تمهيد

تعتبر المؤسسات الناشئة مصدرا رئيسيا للثروة وخلق مناصب شغل جديدة وتوظيف اليد العاملة الفنية وغيرها، كما لها القدرة على تجديد النسيج الاقتصادي، حيث تكتسي المؤسسات الناشئة في الوقت الراهن أهمية بالغة في اقتصاديات الدول المتقدمة وحتى الدول النامية، لما تتميز به من سرعة وتطور والقدرة على تحويل المعرفة إلى تكنولوجيا.

وعليه تعتبر التحفيزات الجبائية آلية من آليات تشجيع المؤسسات الناشئة على الاستثمار والتطور ووسيلة لتحقيق الأهداف التي ترغب الدولة في تحقيقها سواء في المجال السياسي أو الاقتصادي أو الاجتماعي، كما أنها تمثل أداة لزيادة الحصيلة الضريبية للخزينة العمومية، فقد دعمت الجزائر ضمن سياستها في دعم وتحفيز المؤسسات الناشئة بمجموعة من الامتيازات الجبائية.

ومن هذا المنطلق سنتطرق في هذا الفصل إلى توضيح المفاهيم الأساسية للمؤسسات الناشئة والتحفيزات الجبائية وكل ما يرتبط بها.

وقد تم تقسيم هذا الفصل إلى:

المبحث الأول: الإطار النظري للمؤسسات الناشئة.

المبحث الثاني: عموميات حول التحفيزات الجبائية.

المبحث الثالث: واقع دعم الجزائر للمؤسسات الناشئة.

المبحث الأول: الإطار النظري للمؤسسات الناشئة

تعتبر المؤسسات الناشئة النواة المكونة لمجموع المؤسسات الاقتصادية خلال دورة حياتها في الاقتصاد الوطني وتكتسي أهمية كبيرة نظرا لعددتها والمجالات التي تنشط فيها، وتعتبر كمورد مالي بالغ الأهمية بالنسبة لخزينة الدولة، وسنحاول في هذا المبحث تقديم نشأة المؤسسات الناشئة وأهم الخصائص إبراز أهدافها.

المطلب الأول: ماهية المؤسسات الناشئة

لتحديد معالم مفهوم المؤسسات الناشئة سوف نبين الجذور التاريخية لها لنقدم بعدها التعاريف المختلفة التي تناولته.

الفرع الأول: نشأة وتطور المؤسسات الناشئة

ان الحديث عن الجذور التاريخية لمصطلح "start up" يفودنا بشكل مباشر الى منتصف القرن الماضي وبالتحديد تلك الفترة التي ظهر فيها تمويل رأس المال المخاطر، فالعديد من الباحثين الذين تناولوا موضوع المؤسسات الناشئة يشيرون الى أن بدايات ظهور هذا المصلح كانت بعد الحرب العالمية الثانية مباشرة، ولكن في الحقيقة لا توجد دلائل على استخدام هذا المصطلح من طرف الكتاب والباحثين في تلك الفترة.¹

ففي أواخر التسعينات، كان النوع الأكثر شيوعا من المؤسسات الناشئة هي مؤسسات على الإنترنت أو بما تسمى بالدوت كوم، حيث كان من السهل للغاية الحصول على رأس مال استثماري خلال ذلك الوقت بسبب التنافس بين المستثمرين لتظهر بذلك هذه الأنواع الجديدة من المؤسسات، ولسوء الحظ فان معظم هذه المؤسسات الناشئة على الانترنت قد تراجعت في نهاية المطاف بسبب ضعف عمليات الإشراف الرئيسية في خطط أعمالها الأساسية مثل الافتقار الى بناء خطط لضمان عائدات مستدامة، لكن مع ذلك، كانت هناك فئة من المؤسسات الناشئة على الانترنت التي نجحت عندما انفجرت فقاعة الدوت كوم ومن بين هذه المؤسسات: AMAZON بائع الكتب على الانترنت.²

وفي بداية الألفية بدأت هذه المؤسسات في الاستقرار كبداية ظهور أنواع من المؤسسات التي تنشط في مجال التكنولوجيا ما سهل الأمر عليها وأصبحت متاحة لشريحة كبيرة من المجتمع وبالتالي أصبح

¹ زروقي أنور، بهلولي إبراهيم عبد النور، دور التحفيزات الجبائية في دعم الشركات الناشئة، مذكرة ماستر، تخصص محاسبة وجباية معمقة، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، 2022/2021، ص03.

² دريسي آية، موهوب ياسمين، التحفيزات الجبائية للمؤسسات الناشئة في الجزائر، مذكرة ماستر، تخصص محاسبة وجباية معمقة، جامعة محمد البشير الابراهيمي، برج بوعريريج، 2023/2022، ص07.

استعمالها على نطاق واسع مما كانت عليه في السابق، ومن بين أهم المؤسسات الناشئة العالمية نذكر منها: FACEBOOK ,XIAOMI ,MICROSOFT ,APPLE ,GOOGLE.

وظهرت أول محاولة لتعريف المؤسسات الناشئة في الجزائر عند صدور المرسوم التنفيذي رقم 254-20 المؤرخ في 15 سبتمبر سنة 2020 المتضمن إنشاء اللجنة الوطنية لمنح علامة "مؤسسة ناشئة" و"مشروع مبتكر" و"حاضنة أعمال"، ففي المادة الحادية عشر من هذا المرسوم تم وضع مجموعة من الشروط التي يجب أن تتوافر عليها المؤسسة حتى تمنح علامة مؤسسة ناشئة.¹

الفرع الثاني: تعريف المؤسسة الناشئة:

التعريف الأول: حسب القاموس الانجليزي تعرف المؤسسة الناشئة (start-up) هي "مشروع صغير في بداية مهده وتتكون كلمة (start-up) من جزأين (Start) وهو الإشارة الى فكرة الانطلاق و up الذي يشير الى فكرة النمو القوي"²

التعريف الثاني: يعرفها Paul graham في مقاله الشهير حول النمو growth بأنها مؤسسة مصممة لتنمو بسرعة، وكون أنها حديثة التأسيس لا يجعل منها مؤسسة ناشئة، كما أنه ليس من الضروري أن تكون هذه الأخيرة عاملة في مجال التكنولوجيا أو أن تحصل على التمويل من قبل مغامر، وإنما الأمر الوحيد الذي يهم هو النمو أو أي شيء آخر يتبع النمو.³

ونظرا لتعدد التعاريف حول المؤسسات الناشئة واختلاف المعايير التي تم على أساسها بناء هذه التعاريف يمكن القول أن المؤسسة الناشئة هي مؤسسة حديثة النشأة، تسعى الى تحقيق معدلات نمو كبيرة من خلال القيام بأعمال تجارية مبتكرة وإبداعية في ظرف زمني قصير لكن رغم ذلك هي هشة تواجه درجة عالية من المخاطر.

المطلب الثاني: خصائص المؤسسات الناشئة و أهدافها

تتصف المؤسسات الناشئة بمجموعة من الخصائص، كما أنها تسعى كغيرها من المؤسسات إلى تحقيق الأهداف المرجوة والتي سننتظر إليها في هذا المطلب.

¹ بوغيني سميحة، كرومي آسية، دراسة تقييمية لواقع تمويل وتنشيط المؤسسات الناشئة في الجزائر، مجلة العلوم الاقتصادية، مجلد 07، العدد03، جامعة بشار، 2020، ص169.

² سلطاني سمير، بوشخي عائشة، التحفيزات الجبائية كآلية لتفعيل دور الحاضنات في ترقية المؤسسات الناشئة في الجزائر، مجلة بحوث الاقتصاد والمناجمنت، المجلد 03، العدد 01، جوان 2022، ص98.

³ بن لخصر السعيد، شني صورية، مخناش ياسمين، بريك أحمد، مفهوم المؤسسات الناشئة في الجزائر بين التبني والواقع، مجلة البحوث الادارية والاقتصادية، المجلد 04، العدد01، جامعة المسيلة، 2020، ص28.

الفرع الأول: خصائص المؤسسات الناشئة

تتميز المؤسسات الناشئة بعدة خصائص أهمها مايلي:¹

- **حديث العهد:** تتميز المؤسسة الناشئة بكونها مؤسسة شابة يافعة و أمامها خياران إما التطور والتحول الى مؤسسة ناجحة أو إغلاق أبوابها و الخسارة؛
 - **أمامها فرصة للنمو التدريجي و المتزايد:** من أحد السمات التي تحدد معنى المؤسسة الناشئة هي إمكانية نموها السريع وتوليد إيرادات أسرع بكثير من التكاليف التي تتطلبها للعمل بكلمات أخرى المؤسسة الناشئة هي مؤسسة تتمتع بإمكانية الارتقاء بعملها التجاري بسرعة أي بزيادة الإنتاج و المبيعات من دون زيادة التكاليف ، كنتيجة على ذلك ينمو هامش الأرباح لديها بشكل كبير؛
 - **تعتمد على التكنولوجيا بشكل رئيسي:** تتميز بأنها مؤسسة تقوم بأعمالها التجارية على أفكار رائدة، وإشباع لحاجات السوق بطريقة ذكية و عصرية، ويعتمد مؤسسو المؤسسات الناشئة على التكنولوجيا للنمو و التقدم، والعثور على التمويل من خلال المنصات على الانترنت و الحصول على مساعدة من قبل حاضنات الأعمال؛
 - **تتطلب تكاليف منخفضة:**
- المؤسسة تتطلب تكاليف منخفضة بمعنى أنها تعتمد أو تقوم على إستراتيجية أنها تخفض التكاليف قدر الإمكان من أجل الحصول على أعلى هامش ربح.

بالإضافة الى بعض الخصائص المتمثلة في:²

- مؤسسات تتطلب تكاليف للبحث و التطوير، و الابتكار وهي تكاليف منخفضة؛
- مؤسسات تتميز بصغر حجمها وبالمرونة من ناحية الموارد؛

الفرع الثاني: أهداف المؤسسات الناشئة

يرمي إنشاء المؤسسات الناشئة الى تحقيق عدة أهداف نذكر منها:

¹ بويصلة أمينة، المؤسسات الناشئة وحاضنات الأعمال، المجلة الشاملة للحقوق، المجلد 03، العدد 01، مارس 2023، ص 59.
² زايدى أيوب، بن حريرة نزيه، دور التمويل الأصغر في دعم المؤسسات الناشئة، مذكرة ماستر، تخصص إدارة مالية، جامعة محمد البشير الابراهيمي برج بوعرييج، 2021/2020، ص14.

- ترقية روح المبادرة الفردية و الجماعية، باستخدام أنشطة اقتصادية سلعية أو خدمية لم تكن موجودة من قبل، وكذا إحياء أنشطة تم التخلي عنها لأي سبب كان، و مثال ذلك إعادة تنشيط الصناعات التقليدية؛¹
- استحداث فرص عمل جديدة بصورة مباشرة وهذا لمستحدثي المؤسسات أو بصورة غير مباشرة عن طريق استخدامهم لأشخاص آخرين ومن خلال الاستحداث لفرص العمل يمكن أن تتحقق الاستجابة السريعة للمطالب الاجتماعية في مجال الشغل؛
- إعادة إدماج المسرحين من مناصب عملهم جراء الإفلاس لبعض المؤسسات، أو بفعل تقليص حجم العمالة فيها جراء إعادة الهيكلة أو الخصخصة وهو ما يدعم إمكانية تعويض بعض الأنشطة المفقودة؛
- استعادة كل حلقات الإنتاج غير المبرمجة و غير الهامة التي تخلصت منها المؤسسات الكبرى من أجل إعادة تركيز طاقاتها على النشاط الأصلي؛
- يمكن أن تشكل أداة فعالة لتوطين الأنشطة في المناطق النائية، مما يجعلها أداة هامة لترقية و تنمية الثروة المحلية، و إحدى وسائل الاندماج و التكامل بين المناطق؛
- يمكن أن تكون حلقة وصل في النسيج الاقتصادي من خلال مجمل العلاقات التي تربطها بباقي المؤسسات المحيطة و المتفاعلة معها والتي تشترك في استخدام نفس المدخلات؛
- تمكين فئات عديدة من المجتمع تمتلك الأفكار الاستثمارية الجيدة و لكنها لا تمتلك القدرة المالية على تحويل هذه الأفكار الى مشاريع واقعية؛
- تشكل إحدى وسائل الإدماج للقطاع غير المنظم و العائلي.²

المطلب الثالث: دورة حياة المؤسسة الناشئة

سنتناول في هذا المطلب أهم المراحل التي تمر بها المؤسسة الناشئة وكيف يتم الحصول على علامة مؤسسة ناشئة.

الفرع الأول: ماهية الابتكار في المؤسسة الناشئة

1. تعريف الابتكار:

¹ رضاني مروى، بوقرة كريمة، تحديات المؤسسة الناشئة في الجزائر (نماذج لشركات ناشئة ناجحة عربيا)، مجلة العلوم الاقتصادية، المجلد 07، العدد 03، جامعة بشار، 2020، ص 280.

² محمد الهادي مبارك، " المؤسسة المصغرة: المفهوم والدور المرتقب"، مجلة العلوم الانسانية، العدد 11، جامعة منتوري بقسنطينة، الجزائر، 1999، ص 129

يمكن تعريف الابتكار على أنه: "عملية توليد الأفكار الإبداعية التي يمكن تجسيدها على أرض الواقع مما يسمح للمؤسسة باحتكار منتج أو خدمة أو تقنية".¹

أو بصيغة أخرى الابتكار هو: "قدرة الشركة على التوصل الى ما هو جديد ويضيف قيمة أكبر و أسرع من المنافسين في السوق".²

2. مراحل عملية الابتكار:

لقد أصبح الابتكار ضرورة حتمية تسعى إليه المؤسسة مهما كانت طبيعتها، ويتم تنويع مراحلها على النحو التالي:³

- **توليد الأفكار:** في هذه المرحلة يتم توليد أفكار الابتكار من خلال الاهتمام بتطوير ثقافة المؤسسة وتشجيع انتقال المعلومات الجديدة بين الأفراد عبر الاتصالات مما يؤدي الى سهولة حصول المؤسسة على هذه المعلومات بطرق و أساليب مختلفة كأراء الزبائن و الممولين أو عن طريق البحث عن التكنولوجيا الصناعية الجديدة ومن ثم اختيار الأفكار الجديدة المناسبة و الممكن تطبيقها من طرف الأفراد وهيكل الإنتاج المتاح، وكذا قدرة المؤسسة المالية؛
- **تحويل الفكرة الى مشروع:** يتم تحويل الأفكار الجديدة الى مشروع، وذلك من خلال وضع مخطط تطبيقي يتضمن نوع التجديد المستخدم وحدود تطبيقه، ونوع وسائل العمل المطلوبة، والتكنولوجيا الحديثة المستخدمة، مع دراسة مناسبة لكل هذه الظروف وفق احتياجات الزبائن المستهدفين بالإضافة الى ذلك تقوم المؤسسة بتحديد تكاليف مشروع الابتكار من تكاليف البحث و التطوير وكذا التكاليف المتعلقة بانطلاق المشروع سواء من الناحية الصناعية أو التجارية، ووضع دراسة تتعلق بتوقع المبيعات و التطورات المتعلقة بالسوق ورد فعل المنافسين لنتائج مشروع الابتكار أي مواكبة التغيرات الجديدة الحاصلة في محيط المؤسسة والتي يمكن إدخالها في أية لحظة؛
- **تنويع المشروع واقعياً:** تتألف هذه المجموعة من خطوات تقوم بها المؤسسة، حيث تبدأ هذه الأخيرة بإنتاج منتج تجريبي، يسمح لها من التأكد من جاهزية وسائل الإنتاج الجديدة (الهيكل الإنتاجي)، والمواد الأولية، ومدى كفاءة اليد العاملة المتخصصة في تطبيق التكنولوجيا الجديدة يسمح هذا المنتج التجريبي للمؤسسة المعنية بتحليل آراء وردة فعل الزبائن والموردين والموزعين

¹ زروقي أنور بهلولي، إبراهيم عبد النور، مرجع سبق ذكره، ص10.

² عطايفي زينب، دور التحفيزات الجبائية في دعم المؤسسات الناشئة، مذكرة ماستر، تخصص محاسبة وتدقيق، جامعة العربي بن مهيدي، أم البواقي، 2021/2020، ص31.

³ زروقي أنور بهلولي، إبراهيم عبد النور، مرجع سبق ذكره، ص10-11.

بعدها تنتقل المؤسسة إلى الإنتاج الفعلي، حيث لا بد أن تتصف عملية التصنيع بالمرونة والقابلية، أي أنه يمكن إضافة أية تعديلات جديدة وفي أية لحظة أثناء الإنتاج، بعد اكتمال عملية التصنيع يصبح المنتج جاهز للولوج إلى السوق.

3. الابتكار ونجاح المؤسسة الناشئة

يلعب الابتكار دورا حيويا في إنجاح المؤسسات الناشئة؛ لكونه ميزة تنافسية حقيقية للمؤسسة في حد ذاتها، ما يميزه عن غيره وكمثال عن ذلك مشروع WhatsApp ، والذي وصل إلى مرتبة عالية، حيث ابتكر طرقا غير مسبوقة لتسهيل التواصل بين البشر، واستطاع أن يغير شكل سوق التواصل في العالم فصار أسرع وأكثر سهولة وأقل ثمنا، ويمكن ان نستخلص أن المشاريع التي لا تعتمد على الابتكار بشكل رئيسي لا تستطيع التحسين والابتكار في خدماتها، بينما استطاعت شركات اخرى السيطرة على السوق لأنها اعتمدت على الابتكار في نموذج عملها وطريقة تقديم خدماتها.¹

الفرع الثاني: دورة حياة المؤسسة الناشئة

هذه المؤسسات كثيرا ما تتعثر وتمر بمراحل صعبة وتذبذب شديد قبل أن تعرف طريقها نحو القمة، ويمكن إبراز ذلك من خلال المنحنى التالي:

¹ رشيد شداد، عادل عيداوي، الابتكار في المؤسسات الناشئة، مذكرة ماستر، تخصص مقاولاتية، جامعة 08 ماي 1945، قالمة، 2021/2020، ص56.

الشكل رقم 01-01: منحى المؤسسة الناشئة



المصدر: عطا في زينب، دور التحفيزات الجبائية في دعم المؤسسات الناشئة، مذكرة ماستر، تخصص محاسبة وتدقيق، جامعة العربي بن مهيدي، ام البواقي، 2021/2020، ص35.

من خلال الشكل أعلاه يمكن القول بأن الشركات الناشئة تمر بخمس مراحل:¹

1. مرحلة قبل الانطلاق: حيث يقوم شخص ما، أو مجموعة من الأفراد بطرح نموذج أولي لفكرة إبداعية أو جديدة أو مجنونة، وخلال هذه المرحلة يتم التعمق في البحث، ودراسة الفكرة جيدا ودراسة السوق والسلوك وأذواق المستهلك المستهدف للتأكد من إمكانية تنفيذها على أرض الواقع وتطويرها واستمرارها في المستقبل، والبحث عن من يمولها، وعادة ما يكون التمويل في المراحل الأولى ذاتي، مع إمكانية الحصول على بعض المساعدات الحكومية.

2. مرحلة الانطلاق: في هذه المرحلة يتم إطلاق الجيل الأول من المنتج أو الخدمة، حيث تكون غير معروفة، وعادة ما يلجأ رائد الأعمال في هذه المرحلة إلى ما يعرف ب (FFF Family، Fools، Friends)، فغالبا ما يكون الأصدقاء والعائلة هم المصدر الأول الذي يلجأ إليهم المقاول للحصول على التمويل، أو يمكن الحصول على تمويل من قبل الحمقى وهم الأشخاص المستعدين للمغامرة

¹ بو الشعور شريفة، دور حاضنات الأعمال في دعم وتنمية المؤسسات الناشئة startups دراسة حلة الجزائر، مجلة البشائر الاقتصادية، المجلد 04، العدد02، ، جامعة سكيكدة، 2018، ص421-422.

بأموالهم إذا صح القول خاصة عند البداية حيث تكون درجة المخاطرة عالية في هذه الحال يكون المنتج بحاجة إلى الكثير من الترويج كما يكون السعر مرتفع السع، يبدأ الإعلام بالدعاية للمنتج.

3. مرحلة مبكرة من الإقلاع والنمو: يبلغ فيها المنتج ذروة ويكون هناك حماس مرتفع، ثم ينتشر العرض ويبلغ المنتج الذروة في هذه المرحلة يمكن أن يتوسع النشاط إلى خارج مبتكريه الأوائل، فيبدأ الضغط السلبي حيث يتزايد عدد المعارضين للمنتج ويبدأ الفشل، أو ظهور عوائق أخرى ممكن أن تدفع المنحنى نحو التراجع.

4. الانزلاق في الوادي: بالرغم من استمرار الممولين المغامرين (رأس المال المخاطر) بتمويل المشروع إلا أنه يستمر في التراجع حتى يصل إلى مرحلة يمكن تسميتها وادي الحزن أو وادي الموت، وهو ما يؤدي إلى خروج المشروع من السوق في حالة عدم التدارك خاصة وأن معدلات النمو في هذه المرحلة تكون جد منخفضة.

5. مرحلة النمو المرتفع: في هذه الحالة يتم تطوير المنتج بشكل نهائي ويخرج من مرحلة التجربة والاختبار، وطرحه في السوق المناسبة، وتبدأ الشركة الناشئة في النمو المستمر ويأخذ المنحنى بالارتفاع، حيث يحتمل أن 20 إلى 30% من الجمهور المستهدف قد اعتمد الابتكار الجديد، لتبدأ مرحلة اقتصاديات الحجم وتحقيق الأرباح الضخمة.

الفرع الثالث: شروط وإجراءات الحصول على علامة مؤسسة ناشئة

1. أهمية علامة مؤسسة الناشئة

تهدف علامة المؤسسة الناشئة إلى إضفاء الطابع القانوني على الشركات الناشئة في الجزائر وهو الأمر الذي فرض نفسه في ظل التطورات الكبيرة التي يعرفها السوق حالياً، كما تسمح هذه العلامة للمؤسسات الناشئة بالحصول على العديد من التسهيلات (الضريبية وشبه ضريبية) التي تساعدها على تحقيق نمو أكبر.¹

2. شروط منح علامة مؤسسة ناشئة

هناك عدد من الشروط التي تحدد ماهي المؤسسات المؤهلة للاستفادة من علامة ناشئة، وهي:²

¹ موقع المقاول، <https://moukawil.dz/beta/knowledgebase/label-startup>، بتاريخ 2024/02/13، على الساعة 21:55.

² حرية سويقي، المؤسسات الناشئة وحاضنات الأعمال وفقاً لأحكام المرسوم التنفيذي 20-254، المجلة الجزائرية للحقوق والعلوم السياسية، المجلد 06، العدد 02، جامعة عين تموشنت، 2021، ص 04.

- خضوع المؤسسة للقانون الجزائري؛
- يجب أن لا يتجاوز عمرها ثماني سنوات؛
- يجب أن لا يعتمد نموذج أعمال المؤسسة على منتجات أو خدمات أن نموذج أعمال أو أي فكرة مبتكرة؛
- يجب أن لا يتجاوز رقم الأعمال السنوي المبلغ الذي ستحدده اللجنة الوطنية؛
- أن يكون رأسمال المؤسسة مملوك بنسبة 50 % على الأقل من قبل أشخاص طبيعيين أو صناديق استثمار معتمدة أو من طرف مؤسسة حاصلة على مؤسسة ناشئة؛
- يجب أن تكون إمكانيات نمو المؤسسات الناشئة كبير بما فيه الكفاية ، ويجب أن لا يتجاوز عدد العمال 250 عاملا.

3. إجراءات الحصول على علامة شركة ناشئة

على المؤسسة الراغبة في الحصول على علامة مؤسسة ناشئة، تقديم طلب عبر البوابة الالكترونية الوطنية للمؤسسات الناشئة مرفقة بالوثائق الآتية:¹

- نسخة من السجل التجاري
- نسخة من رقم التعريف الجبائي NIF
- نسخة من القانون التأسيسي
- عرض مفصل للمنتج أو الخدمة مع توضيح جوانب الابتكار فيه
- نسخة من الحسابات الاجتماعية للمؤسسات التي لها أكثر من سنة من الوجود
- السير الذاتية لمؤسسي الشركة
- إحدى الوثائق التالية على الأقل:
 - كل وثيقة ملكية فكرية.
 - أي جائزة أو مكافأة متحصل عليها
 - وثيقة تثبت أن نصف أو أكثر من الشركاء المؤسسين متحصلين على شهادة الدكتوراة
 - شهادة متحصل عليها من طرف حاضنة أعمال
 - علامة مشروع مبتكر
 - وثيقة تثبت أن نسبة 15% من رقم الأعمال تتفق في مجال البحث و التطوير
 - عرض إثبات تصميم أو نموذج أولي

¹ موقع المقال، <https://moukawil.dz/beta/knowledgebase/label-startup>، مرجع سبق ذكره.

يتم الرد على طلبات الحصول على علامة "مؤسسة ناشئة" في أجل أقصاه 30 يوماً، ابتداء من تاريخ إيداع الطلب، وكل تأخر في تقديم جزء من الوثائق المطلوبة يوقف هذا الأجل، وعلى صاحب الطلب تقديم الوثائق الناقصة في مدة 15 يوم ابتداء من تاريخ إشعاره من طرف اللجنة الوطنية وإلا يرفض الطلب.

في حالة رفض الطلب يتعين على اللجنة الوطنية تبرير هذا القرار وإعلام صاحب الطلب بذلك إلكترونياً ويمكن للمعني الطعن في قرار الرفض مما يترتب عليه قيام اللجنة بإعادة النظر في القرار وإعلام المعني بالرد النهائي إلكترونياً في أجل لا يتجاوز 30 يوم ابتداء من تاريخ إيداع طلبه.

المبحث الثاني: عموميات حول التحفيزات الجبائية

يسعى النظام الضريبي لأي دولة إلى تحقيق الأهداف الاقتصادية والاجتماعية والمالية لها وحتى يتسنى له ذلك يجب رسم سياسة ضريبية معينة تعمل على تشجيع العملية الإنتاجية وتحفيز الاستثمارات، ذلك أن الاقتصاد الوطني لا يمكنه أن يتقدم إذا كان سير العملية الإنتاجية وحركة الاستثمار معاقبة بسبب فرض الضرائب المرتفعة، وتظهر أهمية السياسة الجبائية من خلال التحفيزات الجبائية التي تمنحها، والتي تعتبر أداة فعالة في تحفيز المؤسسات الناشئة.

وسنحاول من خلال هذا المبحث تقديم عموميات عن التحفيزات الجبائية من خلال التطرق إلى مفهومها وتحديد أهدافها وأشكالها لنشير في الأخير إلى العوامل المؤثرة عليها وشروط نجاحها.

المطلب الأول: مفهوم التحفيزات الجبائية

تختلف التعاريف حول مفهوم التحفيزات الجبائية لكن معظمها تصب في صياغة واحدة حسب رؤية كل باحث في هذا المجال إذ نجد لها العديد من الأهداف التي تسعى للوصول إليها من خلال التطبيق الجيد لأبرز مميزاتهما.

الفرع الأول: تعريف التحفيزات الجبائية

"يعتبر مصطلح التحفيز الجبائي مصطلحا حديثا نوعا ما في الحياة الاقتصادية، لذا اختلفت التعاريف المقدمة له وذلك باختلاف الأهداف المرجوة منه".

يعرف التحفيز الجبائي بأنه: "إجراء غير إجباري لسياسة ضريبية، تستهدف الحصول من الأعوان الاقتصاديين على سلوك معين يوجه اهتماماتهم الى الاستثمار في ميادين أو مناطق لم يفكروا بها من قبل، مقابل الحصول على إعفاءات أو تخفيضات ضريبية".¹

ويمكن تعريف التحفيز الجبائي على أنه: "هو عبارة عن مجموعة من الإجراءات والتسهيلات فيما يخص فرض ودفع الضريبة ذات الطابع التحفيزي تتخذه الدولة لصالح فئات معينة لغرض توجيه نشاطهم، والمؤسسة الخاصة هي المستفيد الأول من إجراءات التحفيز".²

¹ شليحي الطاهر، محتوى التحفيزات الجبائية المقدمة لتشجيع الاستثمار في الجزائر، مجلة الحقوق والعلوم الانسانية، المجلد 19، العدد 02، جامعة الجلفة، 2014، ص139.

² بودالي بلقاسم، سياسة التحفيز الجبائي في الجزائر ودورها في جذب الاستثمار، مجلة الحقوق والعلوم الانسانية، المجلد 27، العدد 02، جامعة تلمسان، 2016، ص415.

من خلال التعاريف السابقة نستنتج أنه وبصفة عامة "تعتبر التحفيزات الجبائية بمثابة امتيازات ضريبية تتخلى عنها الدولة في سبيل إغراء المستثمرين والهدف منها هو الزيادة في حجم الاستثمارات".

الفرع الثاني: مميزات التحفيزات الجبائية

يمكن استخلاص مميزات التحفيزات الجبائية كالآتي:

1. إجراء اختياري: حسب هذه الخاصية فإن الأعوان الاقتصاديين المستفيدين لهم الحرية في اختيار الخضوع للإجراءات والمقاييس والشروط التي تضعها الدولة دون أن يترتب عليهم لأي عقاب في حال الرفض؛¹

2. إجراء هادف: ان هدف أي دولة من منح التحفيزات الجبائية هو تكوير وإنعاش مناطق معزولة أو قطاعات مهمة في مخطط التنمية، وان لجوء الدولة لسياسة التحفيز الجبائي تهدف إلى تحقيق جملة من الأهداف الاقتصادية والاجتماعية، فهي تعمل على التخلي عن جزء من إيراداتها من أجل تحقيق هذه الأهداف المستقبلية التي هي غير أكيدة التحقق، وعند وضع هذه التحفيزات لابد من تدعيمها بدراسات شاملة ووافية حول العناصر التالي:²

- مراعاة الظروف الاجتماعية، الاقتصادية، والسياسية المحيطة؛
- مدة صلاحية إجراءات التحفيز؛
- تحديد مختلف الشروط التي يجب توفرها في المستفيد من التحفيز؛

3. إجراء له مقاييس: التحفيز الجبائي هو ليس إجراء عام يطبق على كل المؤسسات، وإنما هو إجراء خاص محدد ببعض المقاييس التي يحددها المشرع كتحديد نوعية النشاط، مكان إقامته، ومدة الاستفادة من هذا التحفيز، الإطار القانوني والتنظيمي للمستفيد، ويعتبر شرط ضروري لاستفادة المؤسسات من المزايا التي تستجيب الى المقاييس من تلك التحفيزات الجبائية، ومن جهة أخرى كضمان لتحقيق الأهداف المرجوة؛³

¹ يحي لخضر، دور الامتيازات الضريبية في دعم القدرة التنافسية للمؤسسة الاقتصادية الجزائرية، رسالة ماجستير، تخصص علوم التسبير، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، 2007/2006، ص21.

² زينات أسماء، مكانة الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار في تشجيع الاستثمار في الجزائر باستخدام التحفيزات الجبائية، مجلة علوم الاقتصاد والتسبير والتجارة، العدد 33، جامعة الجزائر 03، 2016، ص113.

³ نمر محمد الخطيب، جعدي شريفة، هيدوب ريمة ليلي، أثر التحفيزات الجبائية على دعم سياسة الاستثمار في الجزائر، مجلة ادارة الاعمال والدراسات الاقتصادية، المجلد 06، العدد 01، جامعة ورقلة، 2020، ص 140.

4. **التأثير على سلوك المكلف:** تهدف الدولة من خلال إجراءات التحفيز الجبائي الى إحداث سلوك معين لدى الأعوان الاقتصاديين، بتوجيه فئة معينة نحو أعمال وأنشطة لم يقوموا بها في وقت مضى؛¹

5. **وسيلة إنعاش:** أي الوسيلة التي تستخدمها الدولة لتشجيع وتوجيه الأعوان الاقتصاديين الى القطاعات والأنشطة المنتجة ذات الأولوية وهي منح تسهيلات وإعفاءات وامتيازات جبائية؛²

6. **وجود الثنائية فائدة - مقابل:** ان الأعوان الاقتصاديين يستفيدون من الحوافز الجبائية ولكن بالمقابل عليهم التوجه الى العمليات الاقتصادية ذات معنى أي نحو المشاريع الاقتصادية التي تتماشى والأهداف الاقتصادية المسطرة في إطار السياسة التنموية المنتهجة من طرف الدولة وهذا في سبيل الحصول على نتائج على المدى القريب والبعيد.³

المطلب الثاني: أهداف وأشكال التحفيزات

تسعى التحفيزات الجبائية الى تحقيق مجموعة من الأهداف منها ما هو اجتماعي ومنها ما هو اقتصادي، كما أن لها مجموعة من الأشكال وهذا ما سنتناوله في هذا المطلب.

الفرع الأول: أهداف التحفيزات الجبائية

للتحفيزات الجبائية جملة من الأهداف الاقتصادية والاجتماعية وهي تتمثل فيما يلي:

1. الأهداف الاقتصادية: تتجسد الأهداف الاقتصادية لسياسة التحفيز في:⁴

- تنمية الاستثمار: حيث تشجع الحوافز الجبائية تراكم رؤوس الأموال، بتخفيفها للعبء الضريبي ومن ثم حجم التكاليف خاصة أن التكاليف الاستثمارية من سنواتها الأولى لا تحقق أرباحا مهمة؛
- دعم الواردات من السلع الرأسمالية اللازمة ليس فقط للقيام بعملية التنمية الاقتصادية بل لاستمرارها، حيث يتعين على النظام الضريبي تشجيع استيراد هذا النوع من السلع على الأقل في المراحل الأولى من عملية التنمية الاقتصادية، حيث تتعدم فرص إنتاج هذه المنتجات

¹ سعيد عبد العزيز عثمان، النظم الضريبية مدخل تحليلي مقارن، دار الجامعة الجديدة، مصر، 2002، ص58
² بن وارث حجيلة، دور التحفيزات الجبائية في دعم المقاولاتية، مجلة العلوم الادارية والمالية، المجلد 6، العدد 1، جامعة الجلفة، 2022، ص419.

³ حاج عزام سمية، حمر العين محمد، دور التحفيزات الجبائية في دعم المؤسسات الناشئة في الجزائر، مجلة دراسات جبائية، المجلد 12-02، العدد 23، جامعة سطيف 01، جانفي 2024، ص 192.

⁴ نشيدة معروز، دور التحفيزات الجبائية في جلب الاستثمار الاجنبي المباشر، مذكرة ماجستير، تخصص نقود، مالية وبنوك، جامعة سعد دحلب، البلدية، 2005/2004، ص 53-54.

محليا، ويمكن أن يتحقق ذلك من خلال إعفاء السلع الرأسمالية من الرسوم الجمركية أو تخفيض معدلات الضريبة عليها؛

• زيادة إيرادات الخزينة مستقبلا، فتنمية الاستثمار يؤدي بالضرورة الى تنوع النشاط الاقتصادي ومنه نمو الفروع الإنتاجية، وسينتج عن ذلك تعدد العمليات الاقتصادية الخاضعة للضريبة ومنه اتساع الوعاء الضريبي وهذا سينجم عنه زيادة عدد المكلفين بالضريبة مما يؤدي الى ارتفاع الحصيلة الضريبية؛

• تخفيض تكلفة الاستثمار ومن ثمة إمكانية منافسة المنتجات الأجنبية والعمل على تشجيع الصادرات خارج المحروقات.

2. الأهداف الاجتماعية: من بين الأهداف الاجتماعية للتحفيز الجبائي نذكر:¹

• **امتصاص البطالة:** من خلال توفير مناصب شغل جديدة فالتحفيزات الجبائية الممنوحة للمستثمرين تمكنهم من تحقيق وفرات ضريبية تسمح بإعادة استثمارها وتشغيلها بتوفير مناصب شغل جديدة مما ساهم في تحقيق حدة البطالة على المستوى المحلي وحتى على المستوى الوطني للدولة؛

• **تحقيق التوازن الجهوي:** وذلك من خلال الحوافز الجبائية الموجهة لتشجيع الاستثمار في المناطق المحرومة والتي يراد تنميتها وتطويرها وذلك لتقليص الفجوة بينها وبين المناطق المنتعشة اقتصاديا؛

• **التوزيع العادل للدخل:** يمكن أن تتم عملية التوزيع العادل للدخل بين أفراد المجتمع في شكل نفقات على قطاعات تعود بالنفع على الجميع مثل: الصحة، التعليم، المرافق العمومية... الخ، كما أن معظم التشريعات الضريبية تسمح بالإعفاء الضريبي للدخول التي تقل على مستوى معين، فالإقتطاع الجبائي لا يأخذ من هذا الدخل لأنه لا يصل إلى هذا الحد وهذا ما يحقق عدالة في عملية الإقتطاع من المكلفين بالضريبة.

الفرع الثاني: أشكال التحفيز الجبائية

يمكن تقسيم أنواع التحفيز الجبائية كما يلي:²

¹ نجاوي عبد الحفيظ، حمزة بن عروس، التحفيز الجبائية على الاستثمار السياحي في الجزائر، مجلة المستقبل للدراسات القانونية والسياسية، المجلد 07، العدد 01، جامعة آفلو، الاغواط، جوان 2023، ص 276.

² عليي نادية، خليفي سامية، فعالية التحفيز الجبائية في دعم وتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، مجلة التنمية والاقتصاد التطبيقي، المجلد 05، العدد 01، جامعة المسيلة، 2021، ص 23.

1. **الإعفاء الضريبي:** هو عبارة عن إسقاط لحق الدولة عن بعض المكلفين في مبلغ الضرائب الواجب سدادها مقابل التزاماتهم بممارسة نشاط معين في ظروف معينة، وذلك حسب أهمية النشاط حجمه، موقعه الجغرافي، ونطاقه وقد يكون هذا الإعفاء جزئي أو كامل، وتتراوح مدة الإعفاء عادة من سنتين إلى خمس سنوات وقد تصل في بعض الأحيان إلى 15 سنة في بعض الدول، وفي بعض الدول كالسنغال يمنح الإعفاء الضريبي للمستثمر الأجنبي على أرباحه خلال الفترة الزمنية المحددة إلى أن يصل مجموع أرباحه 100% من قيمة رأس المال المستثمر عندما ينتهي الإعفاء حتى وإن لم تنتهي الفترة الزمنية للإعفاء الضريبي؛

2. **التخفيضات الضريبية:** وهو تقليص يمس قيمة الضريبة المستحقة مقابل الالتزام ببعض الشروط كإعادة استثمار الأرباح، بمعنى يتم استخدام التخفيضات الضريبية على توجيهات السياسة الاقتصادية والاجتماعية المستهدفة، وتعتبر التخفيضات الجبائية أكثر جدوى من طريقة الإعفاء الضريبي حيث تستعمل من قبل المستثمر لأجل التهرب الضريبي خاصة إذا كان عمر المشروع قصير الأجل؛

3. **المعدلات التمييزية:** ويقصد بها تصميم جدول للأسعار الضريبية يحتوي على عدد معين من المعدلات ترتبط بنتائج محددة عمليات المشروع، حيث ترتبط هذه المعدلات عكسيا مع حجم المشروع أو مدى مساهمته في تحقيق التنمية الاقتصادية، فتزداد المعدلات تدريجيا كما انخفضت نتائج عمليات الاستثمار والعكس صحيح؛

4. **إمكانية ترحيل الخسائر إلى السنوات اللاحقة:** وتشكل هذه التقنية وسيلة لامتنع الآثار الناجمة عن تحقيق خسائر سنة معينة، وهذا بتحميلها على السنوات اللاحقة حتى لا يؤدي ذلك إلى تآكل رأسمال المؤسسة، وبذلك فهي تعتبر إعفاء ضريبي بشكل غير مباشر.

المطلب الثالث: العوامل المؤثرة في التحفيز الجبائية وشروط نجاحها

تتحقق فعالية التحفيز الجبائية لصالح الأنشطة التي تساهم بفعالية في تحقيق التنمية الاقتصادية بتوفير مجموعة من الشروط، إضافة لهذه الشروط هناك عوامل تؤثر على سياسة التحفيز.

الفرع الأول: العوامل المؤثرة في التحفيز الجبائية

1. **عوامل ذات طابع ضريبي:** وتتلخص فيما يلي:¹

¹ ناصر مراد، فعالية النظام الضريبي بين النظرية والتطبيق، دار هومة للطباعة و النشر و التوزيع، الجزائر، 2003، ص119-

- **شكل الامتياز الجبائي:** يأخذ الامتياز الجبائي عدة أشكال وعليه لا بد أن يكون شكله مشجعا لإقامة مشاريع استثمارية، وفي هذا الإطار نجد أن الامتيازات الجبائية تعتبر ذات فعالية أكبر لأنها تساعد في تخفيض تكلفة المشروع الاستثماري؛
 - **زمن وضع الامتياز الجبائي:** فعند تطبيق إجراءات الامتياز الجبائي ينبغي مراعاة عامل الزمن سواء من حيث توقيت وضع الامتيازات أو مدة سريانها، فلا بد من تطبيقها في الوقت المناسب وبالمدة الكافية، فمثلا المشروعات الضخمة تتحمل تكاليف باهظة عند بداية نشاطها فمن الأجدر تقديم الامتيازات الجبائية في هذه الفترة؛
 - **مجال تطبيق الامتياز الضريبي:** حيث ينبغي تحديد واختيار المشاريع الاستثمارية التي تخضع لعملية الامتياز الضريبي، وكذا المواد واللوازم والوسائل التي يستلزمها المشروع والتي تكون محل عملية الامتياز.
2. **عوامل ذات طابع غير ضريبي:** تتطلب فعالية سياسة الامتياز الضريبي محيط ومناخ ملائم للاستثمار، ويتجسد ذلك في الترتيبات المؤسسية والتنظيمية والقانونية الملائمة، إضافة إلى الاستقرار السياسي والوضع الاقتصادي المتجاوب مع التطورات الحاصلة في ظل الاقتصاد العالمي.¹
- **العنصر الإداري:** تتوقف فعالية الامتيازات الجبائية بعملية تفسير القوانين التي تنظمها وكيفية تطبيقها بإتباع إجراءات إدارية معينة، وهذا بهدف الحد من الممارسات البيروقراطية؛
 - **توفير البنية التحتية للاستثمار:** تعتبر البنية الاقتصادية من متطلبات نجاح أي مشروع استثماري، بحيث تساهم بقسط كبير في إنشاء بيئة ملائمة للاستثمار، ومن ثمة المساهمة في إنجاح سياسة الامتياز الجبائي، فالبلدان التي تتوفر على هياكل تقنية متطورة بما في ذلك وجود مناطق صناعية إضافة إلى تسهيلات الاتصال والتمويل العام يكون لها الحظ الكبير في جذب المستثمرين الخواص، أما في حالة العكس تكون فرص نجاح سياسة الامتياز ضعيفة، لذا قبل وضع أي إجراء تحفيزي يجب توفير الهياكل القاعدية الضرورية للاستثمار؛
 - **العنصر السياسي:** يعتبر الوضع السياسي للدولة من أهم انشغالات المستثمر، إذ يعمل الاستقرار السياسي على تشجيع الاستثمار ومن ثم إنجاح سياسة الامتياز الجبائي، أما في حالة غيابه فإن نسبة المخاطرة ستزيد من حيث الخسارة للمشروع، ومن ثمة عدم فعالية سياسة الامتياز الجبائي؛
 - **العنصر الاقتصادي:** ونقصد به الوضعية الاقتصادية السائدة في البلد الذي يسعى إلى ترقية الاستثمار من خلال سياسة الامتياز الجبائي، وفي هذا المجال يبحث المستثمر على الوضع الاقتصادي المشجع، ويتجسد ذلك بتوفير أسواق كافية؛ ووجود شبكة اتصالات متطورة؛ ووجود

¹ ناصر مراد، فعالية النظام الضريبي بين النظرية والتطبيق، مرجع سبق ذكره، ص 121-123.

مصادر كافية للتمويل بالمواد الأولية؛ توفير اليد العاملة المؤهلة؛ بالإضافة إلى تسهيلات الخاصة بالعلاقات الاقتصادية والمالية مع الخارج وكذا استقرار العملة؛ ووجود سياسة مرنة للأسعار والائتمان.

الفرع الثاني: شروط نجاح سياسة التحفيز الجبائي

إن نجاح سياسة التحفيز الجبائي، وبلوغ الأهداف المختلفة لهاته السياسة مرهون بجملة من الشروط نذكر منها:¹

- يجب توجيه هذه التحفيزات الجبائية إلى الأنشطة المهمة والمعلن عن أولويتها وفقا للسياسة الاقتصادية للدولة؛
- يجب أن تتناسب هذه التحفيزات الجبائية مع درجة أهمية كل نشاط؛
- يجب تغطية العبء الناتج عن هذه الامتيازات الجبائية بالنسبة لميزانية الدولة؛
- اعتبار الضريبة جزء من مناخ استثماري عام تتداخل عناصره وتتشابك إلى حد كبير، منها الاستقرار السياسي واستقرار العملة المحلية، إمكانية تحويلها تجاريا، نطاق السوق وحجمه، مدى توفر الهياكل القاعدية؛
- تقييم هذه السياسة من خلال بعض المؤشرات منها حجم الاستثمارات وتوزيعها الجغرافي، حجم اليد العاملة المستغلة، حجم الصادرات خارج المحروقات...، وهذا لمعرفة مدى تحقيق هذه السياسة والأهداف المرغوب فيها؛
- صياغة معايير الأهلية بأكبر قدر ممكن من الدقة والتحديد حتى يقتصر منح التحفيزات للمؤسسات المتمتعة بأعلى معايير الجدارة والموضوعية والقابلة للقياس؛
- تبسيط إجراءات الحصول على التحفيزات الجبائية، وإعلام المؤسسات بأشكال هذه التحفيزات ومدى أهميتها بالنسبة لأنشطتهم.

¹ قدي عبد المجيد، السياسة الجبائية وتأهيل المؤسسة، الملتقى الدولي حول تأهيل المؤسسة الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة سطيف، 2001، أيام 30/29 أكتوبر.

المبحث الثالث: واقع دعم الجزائر للمؤسسات الناشئة.

سنحاول في هذا المبحث معرفة مختلف الهياكل التي تدعم المؤسسات الناشئة في الجزائر والتطرق الى صيغ تمويلها وتبيان التحفيزات الجبائية الممنوحة لها مع الإشارة الى القوانين المتعلقة بها.

المطلب الأول: هياكل دعم المؤسسات الناشئة

في إطار دعم وإنشاء المؤسسات الناشئة، أنشأت السلطات الجزائرية العديد من الهياكل التي أخذت على عاتقها مهمة المساعدة في إنشاء وتطوير هذا النوع من المؤسسات عبر كامل التراب الوطني، من خلال تقديم الدعم اللازم لها سواء تعلق الأمر بالدعم المادي أو الدعم التقني (الاستشارات، الدراسات المرافقة...الخ)، ومن خلال هذا المبحث سنتناول أهم الهياكل الداعمة للمؤسسات الناشئة في الجزائر.

الفرع الأول: حاضنة الأعمال

وفقا للمادة 11 من المرسوم التنفيذي رقم 12-293 المؤرخ في 2 رمضان 1433 الموافق 21 جويلية 2012 الذي يحدد مهام المصالح المشتركة للبحث العلمي و التكنولوجيا و تنظيمها وسيرها، يتم تعريف الحاضنة "كهيكل لاستقبال ومساندة مشروع ابتكاري ذي صلة مباشرة بالبحث، تساعد صاحب المشروع على تحقيق فكرته واثبات إمكانية تطبيقها في المدى البعيد، وتقدم الدعم لأصحاب المشاريع في مجال التكوين و الاستشارة والتمويل مع مرافقتهم الى غاية إنشاء المؤسسة"¹.

الفرع الثاني: دار المقاولاتية

بفضل الشراكة بين الجامعات و الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، تم انجاز ما يقارب 58 دار مقاولاتية في الجامعات حيث تغطي كامل التراب الوطني، تتمثل مهمة دار المقاولاتية في تطوير ثقافة المقاولاتية لدى الطلبة من خلال التحسيس والتكوين والدعم المسبق للطلبة لأصحاب المشاريع.²

الفرع الثالث: مشاتل المؤسسات

وفقا للمادة 2 من المرسوم التنفيذي رقم 03-78 المؤرخ في 24 ذي الحجة 1423 الموافق ل25 فيفري 2003 "تعتبر مشاتل المؤسسات مؤسسات عمومية ذات طابع صناعي وتجاري، تخضع لإشراف الوزير المكلف بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة" وتأتي المشاتل في أحد الأشكال التالية:

¹ المرسوم التنفيذي رقم 12-293، المتضمن تحديد مهام المصالح المشتركة للبحث العلمي والتكنولوجيا وتنظيمها وسيرها، المؤرخ في 21 جويلية 2012، الجريدة الرسمية الجزائرية، الصادرة بتاريخ 29 جويلية 2012، العدد 44، ص 16.

² عطاقي زينب، دور التحفيزات الجبائية في دعم المؤسسات الناشئة، مرجع سبق ذكره، ص 39.

1. **الحاضنة:** هيكل الدعم الذي يدعم أصحاب المشاريع في قطاع الخدمات.
 2. **ورشات عمل التابع:** هيكل الدعم الذي يدعم أصحاب في قطاع الصناعات الصغيرة والحرف.
 3. **فندق المؤسسة:** هيكل الدعم الذي يدعم أصحاب المشاريع في مجال البحث.
- تتمثل مهمة المشاتل في الإيواء والدعم لفترات زمنية محدودة للشركات الناشئة وأصحاب المشاريع مثل إدارة وتأجير المحلات؛ تقديم الخدمات والنصائح؛ وتقوم بتسيير وإيجار المحلات حيث تقوم بوضع محلات تحت تصرف المشاريع تتناسب مساحتها مع طبيعة المشتلة واحتياجات نشاط المشروع.
- تتواجد مشاتل المؤسسات في 13 ولاية (أدرار، أم البواقي، باتنة، بسكرة، سيدي بلعباس، عنابة ورقلة، وهران، البيض، برج بوعريريج، خنشلة، ميلة، غرداية).¹

الفرع الرابع: الوكالة الوطنية لتأمين نتائج البحث والتنمية التكنولوجية.

تم إنشاء الوكالة الوطنية لتأمين نتائج البحث و التنمية التكنولوجية، بموجب المرسوم التنفيذي رقم 98-137 المؤرخ في 3 ماي 1998، تحت وصاية وزارة التعليم العالي والبحث العلمي "وتعد مؤسسة عمومية ذات طابع صناعي وتجاري ، تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي".²

الفرع الخامس: الوكالة الوطنية لترقية وتطوير الحضائر التكنولوجية.

تم إنشاء الوكالة بموجب المرسوم التنفيذي رقم 04-91 المؤرخ في 24 مارس 2004 تحت وصاية وزارة البريد للمواصلات السلكية واللاسلكية والتكنولوجيات والرقمنة، تنشأ مؤسسة عمومية وطنية ذات طابع صناعي وتجاري تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي.³

المطلب الثاني: الهيئات الوطنية لدعم المؤسسات الناشئة

لقد سخرت الجزائر لدعم وترقية نشاط المؤسسات الناشئة مجموعة من الهيئات تعمل على مراقبة هذه المؤسسات وتطويرها والنهوض بها والتي سيتم التطرق إليها فيما يلي:

¹ بوضوار لميس، بوالبعير عائدة، واقع تمويل المؤسسات الناشئة في الجزائر، مذكرة ماستر، تخصص اقتصاد نقدي وبنكي، المركز الجامعي عبد الحميد بالصوف، ميلة، 2021/2020، ص23-24.

² المرسوم التنفيذي رقم 98-137، المتضمن انشاء الوكالة الوطنية لتأمين نتائج البحث والتنمية التكنولوجية وتنظيمها وسيرها، المؤرخ في 03 ماي 1998، الجريدة الرسمية الجزائرية، الصادرة في 06 ماي 1998، العدد 28، ص09.

³ المرسوم التنفيذي رقم 04-91 المتضمن انشاء الوكالة الوطنية لترقية الحضائر التكنولوجية وتطويرها ويحدد تنظيمها وسيرها، المؤرخ في 24 مارس 2004، الجريدة الرسمية الجزائرية، الصادرة بتاريخ 28 مارس 2004، العدد19، ص07.

الفرع الأول: الوكالة الوطنية لدعم وتممية المقاولات ANADE

"تعتبر الوكالة الوطنية لدعم المقاولات هيئة عمومية أنشأت في عام 1996، مكلفة بتشجيع ودعم المرافقة على انشاء هذه المؤسسات، هذا الجهاز موجه للشباب العاطل عن العمل والبالغ من العمر من 19-35 سنة، والحامل لأفكار مشاريع تمكنهم من خلق مؤسسات، يضمن الجهاز عملية المرافقة خلال مراحل إنشاء المؤسسة وتوسيعها، كما يعتني الجهاز بالمشاريع التي لا تفوق تكلفتها الإجمالية 10 ملايين دينار جزائري، وتتمثل إجراءات الدعم في تقديم مساعدات مالية والتخفيض في الفوائد البنكية، والمساعدة في الحصول على التمويل".¹

الفرع الثاني: الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار AAPI

أنشئت الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار AAPI بمقتضى الأمر الرئاسي رقم 03/01 المؤرخ في 20 أبريل 2001 والمتعلق بتطوير الاستثمار، لتحل محل الوكالة الوطنية لدعم ومتابعة الاستثمار سابقا APSI "وهي مؤسسة عمومية ذات طابع إداري تقوم بخدمة المستثمرين الوطنيين والأجانب على حد سواء، وتعتبر هذه الوكالة الأداة الأساسية للتعريف بفرص الاستثمار القائمة والترويج بها واستقطاب رؤوس الأموال والاستثمارات الأجنبية المباشرة وتهدف الوكالة الى تشجيع وتطوير الاستثمار من خلال الخدمات التي تقدمها وتطبيق المزايا الجبائية المرتبطة بالاستثمار والذي ينعكس إيجابا في إحداث مناصب العمل".²

الفرع الثالث: الصندوق الوطني لتمويل المؤسسات الناشئة ASF

اتجهت الحكومة الجزائرية الى تشجيع ودعم المؤسسات من خلال العديد من الاستراتيجيات المخصصة لتمويلها ودعمها، والتي سبق الإشارة الى البعض منها، ولعل من أهمها صندوق تمويل المؤسسات الناشئة، الذي أعلن عن انطلاقه يوم 03 اكتوبر 2020، يساهم في تنويع نطاق تمويل الاقتصاد الذي يتضمن تطوير آليات التمويل الكلاسيكية تقاديا لعرقلة مخططات المؤسسات التنموية.³

المطلب الثالث: التحفيزات الجبائية الممنوحة للمؤسسات الناشئة في الجزائر والقوانين المتعلقة بها.

¹ صالحى سلمى، آليات دعم وتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، مجلة نماء للاقتصاد والتجارة، المجلد 05، العدد 01، جامعة بومرداس، جوان 2021، ص288.

² دهماني محمد أدريش، إشكالية التشغيل في الجزائر، أطروحة دكتوراه، تخصص علوم اقتصادية، جامعة أبو بكر بلقايد، تلمسان، 2012/2011، ص255.

³ زرواق عائشة، تمويل المؤسسات الناشئة في القانون الجزائري، المجلة الجزائرية للحقوق والعلوم السياسية، المجلد 07، العدد 01، جامعة تيسمسيلت، جوان 2022، ص981.

الفصل الأول: الإطار النظري للمؤسسات الناشئة والتحفيزات الجبائية

تعتبر سنة 2020 أول اهتمام رسمي من السلطات الجزائرية من خلال إصدار القوانين والمراسيم ذات الصلة سواء ضمن قوانين المالية أو المراسيم التنظيمية لضمان نجاح إنشاء وتطور المؤسسات الناشئة، وكانت البداية من خلال التركيز عليها ضمن قوانين المالية والتي تمثل أهم القوانين في الدولة، ويمكن تلخيص التحفيزات الجبائية للمؤسسات الناشئة في الجدول التالي:

الجدول رقم 01-01: التحفيزات الجبائية للمؤسسات الناشئة		
قوانين المالية	المادة	نص المادة
2020 الصادر في /12/30 2019	69	تعفى الشركات الناشئة من الضريبة على أرباح لشركات و الرسم على القيمة المضافة بالنسبة للمعاملات التجارية
2020 التكميلي الصادر في /06/04 2020	33 تعديل أحكام المادة "69"	تعفى "المؤسسات الناشئة" من الرسم على النشاط المهني و الضريبة على الدخل الاجمالي أو الضريبة على أرباح الشركات، لمدة (3) سنوات، ابتداء من تاريخ بداية النشاط. كما تعفى من الضريبة الجزافية الوحيدة وضمن نفس الشروط، الشركات الناشئة الخاضعة لنظام الضريبة الجزافية الوحيدة. تعفى من الرسم على القيمة المضافة، المعدات التي تفتنيها الشركات الناشئة بعنوان انجاز مشاريعها.
2021 الصادر في /12/31 2020	86 تعديل أحكام المادة "33"	تعفى المؤسسات التي تحمل علامة "مؤسسة ناشئة" من الرسم على النشاط المهني والضريبة على الدخل الاجمالي أو الضريبة على أرباح الشركات لمدة أربع (4) سنوات، ابتداء من تاريخ الحصول على علامة "مؤسسة ناشئة"، مع سنة واحدة إضافية في حالة التجديد. تعفى من الرسم على القيمة المضافة، وتخضع للحقوق الجمركية بمعدل 5%، التجهيزات التي تفتنيها المؤسسات الحاملة لعلامة "مؤسسة ناشئة"، وتدخل مباشرة في انجاز مشاريعها الاستثمارية.
2022 الصادر في /12/30 2021	117 تعديل أحكام المادة	تعفى المؤسسات التي تحمل علامة "مؤسسة ناشئة" من الرسم على النشاط المهني والضريبة على الدخل الاجمالي أو الضريبة على أرباح الشركات، وكذا من الضريبة الجزافية الوحيدة، لمدة أربع (4) سنوات، ابتداء من تاريخ الحصول على علامة "مؤسسة ناشئة"، مع سنة (1) إضافية، في حالة

التجديد.	"69"	
<p>يتعين على المكلفين بالضريبة الذين يستفيدون من إعفاءات أو تخفيضات في الضريبة على أرباح الشركات، والرسم على النشاط المهني الممنوح خلال مرحلة الاستغلال في إطار أجهزة دعم الاستثمار، إعادة استثمار مبلغ يقدر ب ثلاثين بالمائة (30%) من هذه الإعفاءات أو التخفيضات في أجل أربع (4) سنوات، ابتداء من تاريخ إقفال السنة التي خضعت نتائجها للنظام التفضيلي.</p> <p>يقتطع المبلغ الواجب إعادة استثماره، المحدد وفقا لأحكام الفقرة أعلاه، من الربح القابل للتوزيع للسنة المعنية في حدود 30% من هذا الأخير.</p> <p>يمكن أن يعاد استثمار هذا المبلغ المسجل في ختام كل سنة من مرحلة الإعفاء، خلال السنة أو السنوات التي تلي السنة التي يرتبط بها، في حدود الأجل المحدد في الفقرة أعلاه.</p> <p>في حالة تراكم مبالغ المزايا الجبائية المتعلقة بعدة سنوات، يتم حساب الفترة الرباعية بطريقة منفصلة لكل سنة.</p> <p>يتم إعادة الاستثمار في شكل:</p> <ul style="list-style-type: none"> - اقتناء الأصول المادية أو المعنوية التي تدخل مباشرة في أنشطة إنتاج السلع والخدمات؛ - اقتناء سندات التوظيف؛ - شراء الأسهم أو الحصص الاجتماعية أو الأوراق المالية المماثلة، التي تسمح بالمشاركة في رأسمال شركة أخرى تعمل في إنتاج السلع أو الأعمال أو الخدمات، شريطة التحرير الكامل لمبلغ الامتياز الواجب إعادة استثماره؛ - المساهمة في رأسمال مؤسسة حاملة لعلامة "مؤسسة ناشئة" أو "مؤسسة حاضنة"، شريطة التحرير الكامل لمبلغ الامتياز الواجب إعادة استثماره. <p>تستثنى من إعادة الاستثمار، المزايا الجبائية للشركات المنشأة عن طريق الشراكة بين الشركات، عمومية أو خاصة، مع شركات أجنبية عندما يتم احتساب هذه الاعتمادات في السعر النهائي للسلع أو الخدمات المنتجة من طرف هذه الشركات.</p>	<p>2023</p> <p>الصادر في</p> <p>12/29</p> <p>2022</p> <p>9</p> <p>تعديل</p> <p>أحكام</p> <p>المادة</p> <p>"142" من</p> <p>قانون</p> <p>الضرائب</p> <p>المباشرة</p> <p>والرسوم</p> <p>المماثلة</p>	

<p>تخصم من الدخل أو الربح في حد أقصاه ثلاثون بالمائة (30%) من مبلغ هذا الدخل أو الربح، وفي حدود سقف يساوي مائتي مليون دينار (200.000.000 دج):</p> <ul style="list-style-type: none"> - النفقات المصروفة في إطار البحث والتطوير داخل المؤسسة؛ - النفقات المصروفة في إطار برامج الابتكار المفتوح المحققة مع المؤسسات الحاصلة على علامة "مؤسسة ناشئة" أو "حاضنة أعمال". <p>في حالة ما إذا كانت النفقات المدفوعة تتعلق بالبحث والتطوير والابتكار المفتوح في آن واحد، لا يمكن أن يتجاوز المبلغ الاجمالي للنفقات مائتي مليون دينار (200.000.000 دج).</p> <p>تحدد أنشطة بحث التطوير في المؤسسة ونفقات البحث والتطوير التي تعتبر مؤهلة وكذلك النفقات المصروفة في إطار الابتكار المفتوح بموجب قرار مشترك بين الوزير المكلف بالمالية والوزير المكلف بالبحث العلمي والوزير المكلف باقتصاد المعرفة.</p>	<p>11</p> <p>تعديل أحكام المادة "171" من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة</p>	
<p>غير أنه تخضع لمعدل 5%، الأنشطة الممارسة تحت النظام القانوني للمقاول الذاتي.</p>	<p>16</p> <p>تتم أحكام المادة 282 مكرر 4</p>	

المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على القوانين المالية وقانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة.

نستنتج أن التحفيزات الجبائية الممنوحة للمؤسسات الناشئة والمتحصلة على علامة "مؤسسة ناشئة"

هي:

1. إعفاء من الرسم على النشاط المهني TAP: وهو رسم يطبق بنسبة مئوية (1% نشاط الإنتاج و 2% للأنشطة الأخرى) على رقم الأعمال الشهري المحقق أو المحصل (على حسب طبيعة النشاط) ويكون الإعفاء لمدة أربع سنوات مع سنة إضافية في حال التجديد.
2. إعفاء من الضريبة على الدخل الاجمالي IRG: وهي ضريبة تفرض على الأرباح التي يحققها الأشخاص الطبيعيون في نهاية السنة المالية، وتحسب وفق الجدول التصاعدي لحساب IRG إذا فهو

إعفاء يخص المؤسسات الناشئة التي يكون شكلها القانوني شخص طبيعي، وحددت مدة الإعفاء بأربع سنوات مع سنة إضافية في حال التجديد.

3. **إعفاء من الضريبة على أرباح الشركات IBS:** وهي ضريبة تفرض بنسبة مئوية (19%، 23%، 26%) على الأرباح التي تحققها الشركات (شخص معنوي) في نهاية السنة المالية إذا فهو إعفاء يخص المؤسسات الناشئة التي يكون شكلها القانوني شخص معنوي وحددت مدة الاعفاء بأربع سنوات مع سنة إضافية في حال التجديد.

4. **إعفاء من الرسم على القيمة المضافة TVA وتطبيق معدل 5% على الحقوق الجمركية:** تخضع التجهيزات التي تقتنيها المؤسسات الناشئة والتي تدخل مباشرة في انجاز المشروع الاستثماري الى اعفاء تام من الرسم على القيمة المضافة TVA، كما يطبق في حال استيراد هذه التجهيزات معدل 5% على الحقوق الجمركية.¹

5. **نفقات البحث و التطوير (R&D):** خصم من الدخل أو الربح (IBS/IRG) في حد أقصاه 30%، وفي حدود سقف يساوي 200 مليون دينار النفقات المصروفة في إطار البحث و التطوير داخل المؤسسات، والهدف من هذه التحفيزات هو تشجيع الشركات مهما كان حجمها و طبيعة نشاطها، على الاستثمار في البحث و التطوير اللذان يكسبانها القدرة التنافسية عبر تطوير منتجات وخدمات أكثر ابتكارا و تنافسية.

6. **الاستثمار في الشركات الناشئة:** إعادة استثمار مبلغ يقدر ب 30% من الإعفاءات المتحصلة في إطار الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار في رؤوس أموال الشركات الناشئة أو الحاضنات ويهدف هذا الإجراء أيضا على تحفيز القطاع الخاص للاستثمار أكثر في رؤوس أموال الشركات الناشئة.

7. **الابتكار المفتوح (open innovation):** خصم من الدخل أو الربح (IBS/IRG) في حد أقصاه 30%، وفي حدود سقف يساوي 200 مليون دينار بالنسبة للنفقات المصروفة في إطار برامج الابتكار المفتوح المحققة مع المؤسسات الحاصلة على علامة مؤسسة ناشئة أو حاضنة أعمال، ويهدف هذا الإجراء الى التشجيع على الاستثمار في الشركات الناشئة و الحاضنات في إطار الابتكار المفتوح عن طريق توجيه نفقات البحث و التطوير من الشركات الكبرى الى الشركات الناشئة و حاضنات الأعمال.²

¹ حاج السعيد يوسف، راجي بوعبد الله، التحفيزات الجبائية كآلية لدعم المؤسسات الناشئة في الجزائر، مجلة المعيار، المجلد 12، العدد 2، جامعة تيسمسيلت، 2021، ص 1238.

² القانون رقم 22-24 المتضمن قانون المالية لسنة 2023، المؤرخ في 25 ديسمبر 2022، الجريدة الرسمية الجزائرية، الصادرة بتاريخ 29 ديسمبر 2022، العدد 89، ص 08.

8. **المقاوم الذاتي:** يحدد معدل الضريبة الجزافية الوحيدة بمعدل 5% للأنشطة الممارسة تحت النظام القانوني للمقاوم الذاتي وتحديد سقف رقم الأعمال بـ 5 ملايين دج¹.

¹ موقع تادامسا نيوز، <https://tadamsanews.dz> بتاريخ 2024/02/19، على الساعة 19:21.

خلاصة الفصل

تناولنا في هذا الفصل مفاهيم عامة حول المؤسسات الناشئة وخصائصها وأهدافها، والآليات المتوفرة لمساعدتها والمتمثلة في حاضنات الأعمال التي تقوم بتوفير تسهيلات لإنشاء شركات تؤهلها لان تصبح لها قدرة تنافسية، ومن اجل تشجيع هذه المؤسسات عملت الجزائر على اتخاذ سياسات معينة لبلوغ هدفها، من بين هذه السياسات سياسة التحفيز الجبائي التي هي عبارة عن وضع قوانين خاصة بها تتضمن مجموعة من الامتيازات والتحفيزات الجبائية.

الفصل الثاني:

دراسة حالة للوكالة الوطنية لدعم

وتنمية المقاولاتية ببرج بوعرييرج

تمهيد

بعد أن تم التطرق في الفصل السابق الى الجانب النظري لكل من المؤسسات الناشئة والتحفيزات الجبائية من خلال عرض المفاهيم المتعلقة بكل منهما، سنحاول في هذا الفصل القيام بدراسة ميدانية على مستوى الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية ببرج بوعريريج، والتي تعتبر من أهم أجهزة الدعم للمشاريع المقاولاتية، وذلك من خلال التعرف على كيفية دعم وتمويل المؤسسات الناشئة ومراحل إنشائها.

وبناء على ماسبق تم تقسيم هذا الفصل الى 3 مباحث:

المبحث الأول: تقديم عام حول لوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية ببرج بوعريريج

المبحث الثاني: الامتيازات الجبائية الممنوحة من طرف الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية ببرج بوعريريج

المبحث الثالث: دراسة حالة عن شركة DJIT INNOVATION

المبحث الأول: تقديم عام حول الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية ببرج بوعريريج

تعتبر الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية من أهم الهياكل التي أنشأتها الدولة الجزائرية بهدف إنشاء وتطوير المؤسسات الناشئة، وسنحاول في هذا المبحث التعريف بالوكالة ومهامها بالإضافة الى تقديم هيكلها التنظيمي.

المطلب الأول: نشأة وتعريف الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية ببرج بوعريريج

لتحديد معالم مفهوم الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية سوف نبين الجذور التاريخية لها لنقدم بعدها تعريفها وتطورها التاريخي.

الفرع الأول: نشأة الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية

نشأت الوكالة سنة 1996، وباشرت نشاطها في سنة 1997، وقبل انتهاء هذه السنة تلقت الوكالة أكثر من 16961 طلب إنشاء، ومنحت شهادة التأهيل لأكثر من 14918 مشروع، وهو ما يعني وجود فكر المقاولة وروح المقاولة والمبادرة لدى الشباب، حيث تم إنشاء الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب بموجب المرسوم التنفيذي رقم 296/96 المؤرخ في 08/09/1996.

وفي سنة 2020 تم تغيير اسم الوكالة إلى "الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية" بموجب المرسوم التنفيذي رقم 20-329 المؤرخ في 22/11/2020، والذي يتضمن تحديد القانون الأساسي الجديد للوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب وتغيير اسمها، والذي يعدل ويتم المرسوم التنفيذي رقم 96-296 المؤرخ في 08/09/1996 المتضمن إنشاء الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب.

الفرع الثاني: تعريف الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية

يمكن تعريف الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية كما يلي: "هي هيئة عمومية ذات طابع خاص تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، تسعى لتشجيع كل الصيغ المؤدية لإنعاش قطاع التشغيل، من خلال إنشاء مؤسسات مصغرة لإنتاج السلع والخدمات، وتجسيد الفكر المقاولاتي لدى الشباب وتحويله إلى مشاريع استثمارية حقيقية، ذلك بتوفير تمويل بعدة أشكال وكذا متابعة ميدانية قبل وأثناء وبعد إنشاء وتجسيد المشروع".

المطلب الثاني: مهام وأهداف الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية ببرج بوعريريج

تسعى الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية كغيرها من الوكالات الى تحقيق مختلف الأهداف المسطرة والتي سنتطرق إليها في هذا المطلب وكذا المهام التي تقوم به هذه الوكالة.

الفرع الأول: مهام الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية

- منح الدعم والمرافقة للشباب أصحاب المشاريع في سبيل تطبيق مشاريعهم الاستثمارية؛
- التكفل بتسيير تخصصات الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب لاسيما منها الإعانات وتخفيض نسب الفوائد في حدود الأغلفة التي يضعها الوزير المكلف بالتشغيل تحت تصرفها؛
- تشجيع كل مبادرة من شأنها أن تؤدي إلى خلق منصب عمل دائم؛
- متابعة الاستثمارات التي ينجزها الشباب مع الحرص على احترام بنود دقاتر الشروط التي تربطهم بالوكالة، ومساعدتهم عند الحاجة لدى المؤسسات والهيئات المعنية بإنجاز الاستثمار؛
- تشجيع كل أنشطة الأعمال والتدابير الأخرى الرامية إلى ترقية تشغيل الشباب، لاسيما من خلال برامج تكوين والتوظيف الأولي؛
- تضع تحت تصرف الشباب ذوي المشاريع كل المعلومات ذات الطابع الاقتصادي التقني التشريعي والتنظيمي المتعلق بممارسة نشاطهم؛
- تحدث بنك للمشاريع المفيدة اقتصاديا واجتماعيا؛
- تقديم الاستشارات ويد المساعدة للشباب ذوي المشاريع في مسار التركيب والتعبئة؛
- تقديم علاقات متواصلة مع البنوك والمؤسسات المالية في إطار التركيب المالي للمشاريع، وتطبيق خطة التمويل ومتابعة إنجاز المشاريع واستغلالها؛
- تطبيق كل تدبير من شأنه أن يسمح بتعبئة الموارد الخارجية المخصصة لتمويل إحدى النشاطات لصالح الشباب، واستعمالها في الأجال المحددة وفقا للتشريع والتنظيم المعمول به؛
- تبرم اتفاقيات مع كل هيئة أو مقاول أو مؤسسة إدارية، يتمثل هدفها في أن تطلب لحساب الوكالة إنجاز برامج التكوين والتشغيل الأولي لدى المستخدمين العموميين أو الخواص؛

- تكليف من يقوم بإنجاز دراسة الجدوى بواسطة مكاتب الدراسات المتخصصة لحساب الشباب ذوي المشاريع الاستثمارية بواسطة هياكل متخصصة؛
 - تنظيم وتدريب لتعليم الشباب ذوي المشاريع وتجديد مشاريعهم وتكوينهم في تقنيات التسيير على أساس برامج خاصة، يتم إعدادها مع الهياكل القانونية؛
 - تستعين بخبراء مكلفين بدراسة المشاريع ومعالجتها.
- بالإضافة إلى أن الوكالة تقوم بالمهام التالية:
- تسيير الأموال الممنوحة من الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب في إطار إنشاء المؤسسات المصغرة؛
 - متابعة الاستثمارات المنجزة من طرف الشباب أصحاب المشاريع؛
 - تقديم الدعم المعلوماتي في الميادين الاقتصادية، التقنية، التشريعية والتنظيمية لأصحاب المشاريع؛
 - تكليف جهات متخصصة بإعداد دراسات الجدوى، وقوائم نموذجية للتجهيزات وتنظيم دورات تدريبية لأصحاب المشاريع لتكوينهم في مجال التسيير والتنظيم الإداري؛
 - علاوة على أن الوكالة تعمل على تقديم الدعم المعنوي والمالي والفني، وتسهر على استحداث مؤسسات تعمل في مجالات مريحة ومستمرة لضمان الشغل من جهة، فإنها من جهة أخرى تعمل على ضمان استرداد الديون المحصلة عليها خلال الآجال المحددة؛
 - إعداد البطاقة الوطنية للنشاطات التي يمكن استحداثها من طرف الشباب وتحويلها دورياً بالاشتراك مع مختلف القطاعات المعنية؛
 - تشجيع استحداث وتطوير الأنظمة البيئية بناء على فرص الاستثمار المتاحة من مختلف القطاعات التي تلبي احتياجات السوق المحلي و/أو الوطني؛
 - السهر على عصرنه عملية إنشاء المؤسسات المصغرة ومرافقتها ومتابعتها إلى جانب إعداد وتطوير أدوات الذكاء الاقتصادي وفق نهج استشاري بهدف تنمية اقتصادية متوازنة وفعالة؛
 - تعمل على عصرنه ورقمنة آليات إدارة الوكالة وجهاز استحداث المؤسسات المصغرة؛

- تشجيع تبادل الخبرات من خلال برامج الهيئات الدولية والشراكة مع الوكالات الأجنبية لدعم وترقية المقاولاتية والمؤسسات المصغرة.

الفرع الثاني: أهداف الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية


تسعى الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية إلى ترقية ونشر الفكر المقاولاتي، ومنح إعانات مالية وامتيازات جبائية، خلال كل مراحل المرافقة، وتعمل الوكالة في هذا الإطار بالتنسيق مع البنوك العمومية، وكل الفاعلين على المستويين المحلي والوطني، كما أن للوكالة عدة فروع جهوية والعديد من الوكالات المحلية، وبحكم توزيعها الجهوي المتوازن، تسعى لتحقيق الأهداف التالية:

- تشجيع إنشاء المؤسسات الصغيرة وتفعيل دورها وامتصاص البطالة، وبالتالي إنعاش الاقتصاد الوطني؛
- خلق وتعزيز والاستغلال الأمثل للمبادرة الفردية الإبداعية، ودفع تنافسية المؤسسات؛
- مساعدة ومساندة وتوجيه المستثمرين الشباب في إنجاز الدراسات التقنية الاقتصادية، والسهر على توفير حظوظ الموافقة على مشاريعهم، ولا يقبل إلا المشاريع الواعد بمردودية إنتاجية ومالية.

المطلب الثالث: الهيكل التنظيمي للوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية

سنتناول في هذا المطلب الهيكل التنظيمي للوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية.

الشكل رقم 01-02: الهيكل التنظيمي للوكالة



المصدر: الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية ببرج بوعريريج

من الشكل السابق يتبين أن الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية يتزأسها مدير الذي يقوم بتقسيم المهام على كل من الأمانة، المكلف بالأرشيف، إطار مكلف بالاتصال و الإصغاء الاجتماعي وكذلك خلية التكوين، هذه العناصر مسؤولة على عدة مصالح كمصلحة المحاسبة والمالية، مصلحة المتابعة والتحصيّل و المنازعة...، هذه المصالح بدورها تحتوي على إطارات مختلفة المكلفة بمهام الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية.


المبحث الثاني: الامتيازات الجبائية الممنوحة من طرف الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية ببرج بوعريريج

سنتناول في هذا المبحث مراحل إنشاء المؤسسة الناشئة بشكل عام وصيغ تمويلها، وكذا التحفيزات الجبائية الممنوحة لها من طرف الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية.

المطلب الأول: مراحل إنشاء مؤسسة ناشئة، وتوسيع نشاطها

لإنشاء مؤسسة ناشئة يتعين على صاحبها إتباع عدة مراحل والتي سنتطرق إليها في هذا المطلب.

الفرع الأول: مراحل إنشاء مؤسسة ناشئة



الفرع الثاني: توسيع النشاط للمؤسسة الناشئة

يمكن للمؤسسة المصغرة المستحدثة في إطار الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية والراغبة في توسيع نشاطها، ابتداء من أول سنة بعد انتهاء فترة الإعفاءات الجبائية، الاستفادة مرة ثانية من كل الامتيازات المذكورة بعد تسديد نسبة (70%) من ديونها البنكية و (50%) من القرض بدون فائدة مع إثبات مردوديتها.

المطلب الثاني: صيغ التمويل المعتمدة من طرف الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية وإحصائياتها

تقدم الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية ببرج بوعريريج جملة من المساعدات المالية، تتمثل في تمويل المشاريع وفق صيغ تمويل تتناسب مع خصوصية المشاريع المصغرة.

الفرع الأول: صيغ التمويل

الشكل رقم 02-03: تركيبة تمويل المؤسسات الناشئة



المصدر: الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية ببرج بوعريريج

ملاحظة: يوجد طريقة تمويل ثلاثي كما يوجد التمويل عن طريق الصندوق الوطني لدعم المؤسسات الناشئة، إنما في موضوعنا تم اختيار التمويل عن طريق الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية.

ويتبين من خلال الشكل الأعلى تنوع نماذج التمويل بين تمويل ذاتي وثنائي وثلاثي، حيث يكون التمويل الذاتي لصاحب المشروع، والتمويل الثنائي بين صاحب المشروع والوكالة الوطنية لولاية برج بوعريريج بينما التمويل الثلاثي بين كل من صاحب المشروع والوكالة الوطنية لولاية برج بوعريريج والبنك.

الفرع الثاني: مستويات التمويل

الجدول رقم 02-01: مستويات التمويل - التمويل الذاتي -

1- التمويل الذاتي	
<u>AUTOFINANCEMENT</u>	
المساهمة الشخصية Apport personnel	كامل مناطق التراب الوطني
% 100	

المصدر: الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية ببرج بوعريريج

يتبين من خلال الجدول أعلاه أن المساهمة الشخصية في التمويل الذاتي تكون بنسبة 100% وهذا عبر كامل مناطق التراب الوطني.

الجدول رقم 02-02: مستويات التمويل - التمويل الثنائي -

القرض بدون فائدة Prêt non rémunéré	المساهمة الشخصية Apport personnel	2- التمويل الثنائي FINANCEMENT MIXTE
50%	50%	كامل مناطق التراب الوطني

المصدر: الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية ببرج بوعريريج


يشمل التمويل الثنائي المساهمة الشخصية لصاحب المشروع والمقدرة بـ 50% والقرض بدون فائدة المقدم من طرف الوكالة والمقدر بـ 50%.

الجدول رقم 03-02: مستويات التمويل - التمويل الثلاثي -

القرض البنكي Prêt bancaire	القرض بدون فائدة Prêt non rémunéré	المساهمة الشخصية Apport personnel	3- التمويل الثلاثي FINANCEMENT TRIANGULAIRE
70%	25%	05%	<u>البيطالين والجامعيين</u>
70%	18%	12%	<u>غير بيطال الهضاب العليا والجنوب</u>
70%	15%	15%	<u>غير بيطال مناطق الشمال</u>

المصدر: الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية ببرج بوعريريج

الشكل رقم 02-04: دائرة نسبية تمثل نسب مستويات التمويل الثلاثي.



المصدر: من اعداد الطالبتين بالاعتماد على معطيات الجدول 03 و الوثائق المقدمة من طرف الوكالة.

يتم التمويل الثلاثي بمشاركة كل من المستثمر والبنوك والوكالة ويتكون من المساهمة الشخصية للمستثمر التي تقدر ب5% للبطالين والجامعيين، و12% لغير البطالين في الهضاب العليا والجنوب و15% لغير البطالين في مناطق الشمال وكذلك يتكون من قرض بنكي والذي يقدر ب70% بالنسبة لكافة الفئات، ويتكون أيضا من قرض بدون فائدة (الوكالة) والذي بدوره يقدر على النحو التالي:

- 25% البطالين والجامعيين
- 18% غير البطال الهضاب والجنوب
- 15% غير بطال مناطق الشمال

الفرع الثالث: شروط التأهيل

- أن يتراوح سن الشاب من 18 إلى 55 سنة
- أن يكون ذو مؤهلات مهنية لها علاقة مع المشروع
- أن لا يكون قد استفاد من أي دعم لإنشاء مشروع
- أن يقدم مساهمة مالية شخصية بمستوى يطابق الحد الأدنى المحدد حسب قيمة المشروع


الفرع الرابع: إحصائيات عمل الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية ببرج بوعريرج

الجدول رقم 02-04: إحصائيات المؤسسات الممولة حسب الجنس (2008-2020)

السنوات	الذكور	إناث	المجموع
2008	78	19	97
2009	235	51	286
2010	353	31	384
2011	673	34	707
2012	1059	45	1104
2013	567	32	599
2014	381	22	403
2015	291	27	318
2016	194	23	217
2017	54	5	59
2018	62	7	69
2019	57	6	63
2020	20	4	24
المجموع	4024	306	4330

المصدر: الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية ببرج بوعريرج

الشكل رقم 02-05: أعمدة بيانية تمثل عدد المؤسسات الممولة على أساس الجنس خلال الفترة (2008-2020)



المصدر: من اعداد الطالبتين بالاعتماد على معطيات الجدول رقم 04 و الوثائق المقدمة من طرف الوكالة.

نلاحظ من خلال الجدول والشكل البياني أعلاه أن عدد المشاريع الممولة من طرف الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية لولاية برج بوعريريج مر بمرحلتين، الأولى بدأت من سنة 2008 حتى سنة 2012 حيث كانت المشاريع في وتيرة متزايدة مستمرة الى أن وصلت الى أكبر مستوى ويرجع ذلك الى التسهيلات الممنوحة من طرف الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية ببرج بوعريريج، أما في المرحلة الثانية والتي تبدأ في 2013 الى غاية 2020 حيث شهدت انخفاض ملحوظ في العدد المشاريع الممولة بالنسبة للجنسين ويرجع السبب الى عدة عوامل من بينها:

- مرور الاقتصاد الوطني بفترات مختلفة كانت أولاها فترة انتعاش ورفاهية ودخولها في مراحل الإصلاحات الاقتصادية بسبب عائدات المحروقات؛ ومن جانب بسبب تناقص إيرادات البلد وزيادات نفقاته وتآكل احتياطياته من العملة الأجنبية في الفترة الثانية أدى الى البحث عن سياسات ظرفية مثل تقليص الإنفاق في جميع النواحي والتي من بينها تقليص الإنفاق على أجهزة الدعم والاستثمار وتجميد المشاريع وبالتالي تقليص أو ترشيد منح التحفيزات؛

- اتجاه أجهزة الدعم والتي من بينها الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب الى توجيه الدعم لقطاعات حساسة والتي تشهد عزوف أو نقص الاستثمار فيها، وتجميده أو إيقاف توجيهه لقطاعات أخرى؛
- جائحة كورونا وما خلفته من آثار على الاقتصاد الوطني بكامله، مثل باقي اقتصاديات دول العالم.

ان الاختلاف الواضح بين الجنسين راجع الى طبيعة المعيشة؛ والعادات والتقاليد التي تسود المجتمع؛ نقص ثقافة المرأة وخوفها من التعامل مع البنوك والهيئات الادارية بالإضافة الى نقص لتوعية والتوجيه مقارنة مع الذكور.

الجدول رقم 02-05: عدد المشاريع الممولة موزعة حسب بلديات الولاية (2009-2019)

البلدية	عدد المشاريع الممولة	مناصب الشغل المستحدثة
برج بوعريريج	1704	5112
رأس الوادي	267	801
عين تسرة	64	192
أولاد إبراهيم	35	105
برج زمورة	23	69
أولاد دحمان	89	267
تسامرت	19	57
منصورة	98	294
بن داود	27	81
المهير	99	297
حرازة	10	30
أولاد سيدي ابراهيم	16	48
مجانة	193	579
الياشير	219	657
حسناوة	129	387
ثنية النصر	23	69
عين تاغروت	57	171
تكستار	40	120

الفصل الثاني: دراسة حالة للوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية ببرج بوعريرج

339	113	برج الغدير
150	50	بليمور
66	22	غيلاسة
216	72	العناصر
42	14	تقلعيت
423	141	الحمادية
279	93	العش
234	78	القصور
87	29	الرابطة
270	90	جعافرة
207	69	القلة
75	25	المامين
42	14	تفرق
177	59	سيدي امبارك
174	58	بئر قاصد علي
294	98	خليل
12411	4137	المجموع

المصدر: الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية ببرج بوعريرج


الجدول رقم 02-06: إحصائيات المشاريع الممولة حسب مؤهلات المستثمرين من (1998-
مارس 2021)

سنة التمويل	نوع المؤهل			المشاريع الممولة	المناصب المستحدثة
	بدون مؤهل	تكوين مهني	جامعي		
1998	10	1	0	11	33
1999	54	1	3	58	174
2000	85	12	11	108	324
2001	49	18	11	78	234
2002	65	12	11	88	264
2003	74	12	6	92	276
2004	62	10	9	81	243
2005	110	29	15	154	462
2006	74	27	6	107	321
2007	40	16	11	67	201
2008	59	22	16	97	291
2009	179	76	31	286	858
2010	274	68	36	378	1134
2011	591	76	34	701	2103
2012	960	104	31	1095	3285
2013	476	88	31	595	1785
2014	245	118	39	402	1206
2015	112	170	33	315	945
2016	12	161	41	214	642
2017	1	43	14	58	174
2018	0	40	29	69	207
2019	0	25	38	63	189
2020	0	15	9	24	72
2021	0	24	36	60	180

المجموع	3532	1168	501	5201	15603
---------	------	------	-----	------	-------

المصدر: الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية ببرج بوعريريج

الشكل رقم 02-07: أعمدة بيانية تمثل عدد المشاريع الممولة حسب مؤهلات المستثمرين



المصدر: : من اعداد الطالبتين بالاعتماد على معطيات الجدول رقم 06 و الوثائق المقدمة من طرف الوكالة.

نلاحظ من خلال الجدول والشكل السابقين أن المشاريع الممولة قبل سنة 2017 ليست لها علاقة بنوع المؤهل، حيث تم تمويل حوالي 3531 بدون مؤهل لتمويل المؤسسات الناشئة، في حين بعد سنة 2017 لم يتم تمويل أي فرد غير مؤهل وهذا لتطور مفهوم المؤسسات الناشئة في الجزائر بمرور السنوات.

ومن جهة أخرى نجد أن حاملي شهادة التكوين المهني متحصلين على 1168 مشروع ممول، أما حاملي الشهادة الجامعية فقد تحصلوا على 501 مشروع ممول وهي نسبة ضئيلة مقارنة بحاملي شهادة التكوين المهني وهذا أمر يجب النظر فيه والعمل على تطويره لكون هذه الفئة تملك مؤهلات وإمكانات كافية لتأسيس مؤسسات ناشئة ناجحة.

كما نلاحظ أن كل الفئات مساهمة في خلق مناصب الشغل، خاصة في السنوات ما بين 2009 الى 2015 حيث بلغ عدد مناصب الشغل الى أكثر من 3000 منصب مستحدث، و 3285 منصب لسنة 2012 أين كان عدد المناصب في ذروته، وهذا راجع الى التسهيلات المالية التي تقدمها الوكالة الى المؤسسات الناشئة.


الجدول رقم 02-07: عدد المؤسسات الممولة حسب قطاع النشاط (2009-2020)

مناصب الشغل المستحدثة	عدد المشاريع الممولة	
2496	832	الفلاحة والصيد البحري
2595	865	الحرف
990	330	الأشغال العمومية
51	17	الري
1554	518	الصناعة
339	113	المهن الحرة
4248	1416	الخدمات
2988	996	النقل
	5087	العدد الاجمالي
15261	15.591.380.084.50	المبلغ الاجمالي للاستثمار
	4.369.516.942.91	مبلغ استثمار الوكالة

المصدر: الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية ببرج بوعريريج

الشكل رقم 02-08: دائرة نسبية تمثل عدد المؤسسات الممولة من طرف الوكالة حسب

قطاع النشاط



المصدر: من اعداد الطالبتين بالاعتماد على معطيات الجدول رقم 07 و الوثائق المقدمة من طرف الوكالة.

نلاحظ من خلال الجدول والشكل البياني أعلاه أن قطاع الخدمات هو القطاع المهيمن ب 1416 مشروع ممول والذي بدوره ساهم في خلق 4248 منصب شغل ليليه قطاع النقل الذي استحوذ على 996 مشروع ممول والمساهم في خلق 2988 منصب شغل، أما قطاع الحرف فكان متقاربا مع قطاع الفلاحة والصيد البحري بأكثر من 800 مشروع ممول مما أدى الى خلق أكثر من 2000 منصب شغل، ثم يأتي بعدها قطاع الصناعة ب 518 مشروع ممول و1554 منصب شغل، أما من جانب المهن الحرة والري والأشغال العمومية فنلاحظ ضعف كبير في المشاريع الممولة وكذا مناصب الشغل.


من خلال هذه الإحصائيات لاحظنا ان حجم الاستثمار يختلف حسب اختلاف نوع القطاع، وهذا راجع إلى خصائص النشاط أو القطاع وسياسات الوكالة وكذلك توجه أصحاب المشاريع الى القطاعات الأكثر ربحية والأقل مخاطرة، حيث نجد المؤسسات المصغرة هي التي تستقطب اكبر عدد من أصحاب المشاريع العاملين في مختلف القطاعات.

الجدول رقم 02-08: جدول يوضح مقارنة حجم التمويل الثنائي والثلاثي للمشاريع 2009-2020

مناصب الشغل المستحدثة	المجموع	الجنس		مراحل التمويل		نوع التمويل		
		إناث	ذكور	التوسعة	الإنشاء	الثلاثي	الثنائي	
2496	832	42	790	153	817	809	23	الفلاحة والصيد البحري
2595	865	111	754	3	862	829	36	الحرف
990	330	6	324	8	322	322	28	الأشغال العمومية
51	17	1	16	0	17	16	1	الري
1554	518	63	455	3	515	495	23	الصناعة
339	113	51	62	5	108	70	43	المهن الحرة
4248	1416	138	1278	5	1411	1312	104	الخدمات
2988	996	3	993	8	988	947	49	النقل
15261	5087	415	4672	47	5040	4780	307	العدد الاجمالي

المصدر: الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية ببرج بوعريريج

الشكل رقم 02-09: أعمدة بيانية تمثل عدد المشاريع حسب الصيغ ومراحل التمويل والجنس



المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على معطيات الجدول رقم 08 و الوثائق المقدمة من طرف الوكالة.

نلاحظ من خلال الشكل البياني والجدول الذي يوضح مقارنة بين حجم التمويل الثنائي والثلاثي للمشاريع الممولة من طرف الوكالة خلال فترة (2009-2020) أن عدد المشاريع الممولة بالتمويل الثلاثي قدرت بـ 4780 مشروع حيث بلغت عدد المناصب في قطاع الخدمات 4248 منصب كأكبر عدد، وسجل قطاع الري أقل عدد من المناصب بـ 51 منصب شغل، وذلك راجع إلى نسبة التمويل المعتبرة التي يساهم بها البنك كمصدر تمويل مساعد للوكالة والمؤسسة معاً، ويوفر التمويل على المدى الطويل.

أما من ناحية المشاريع الممولة بالتمويل الثنائي فهي ضعيفة مقارنة بالتمويل الثلاثي ففي قطاع الخدمات تم تمويل 104 مشروع، ثم يليه قطاع النقل 49 ثم المهن الحرة 43 ثم الحرف 36 ثم الإشغال العمومية 28 ثم الفلاحة والصيد البحري والصناعة 23 ثم الري 1 مشروع كأقل قطاع، وهذا الضعف

راجع إلى رغبة المستثمرين في تفادي المعاملات الربوية في معاملاتهم البنكية، وكذلك من أجل تعويض مساهماتهم الشخصية بمساهمة البنك من خلال اللجوء الى التمويل الثلاثي.

أما فيما يخص معطيات مراحل التمويل نلاحظ أن عدد المشاريع في مختلف القطاعات في مرحلة الإنشاء تمثل 5040، وهذا مؤشر كبير مقارنة بعدد المشاريع الممولة في مرحلة التوسعة التي تمثل 47 مشروع، حيث يرجع هذا الاختلاف الى أن الشباب المستثمر لا يملك مشاريع الدعم وتشغيل الشباب لولاية برج بوعريريج في انشاء مشروعها ومرافقته من نقطة الانطلاق، بالإضافة الى تحقيق عدة أهداف من بينها:

- خلق مؤسسات ومشاريع جديدة وبالتالي تقليص البطالة وتنويع النشاط، وتوسيع مصادر الجباية مستقبلا، وهذه تعد من أهداف السلطات؛
- أما أهداف أصحاب المؤسسات تتمثل في الحصول على تمويل خارجي على المدى الطويل يخفف من تكاليف الإنشاء مع الاستفادة من الامتيازات والتحفيزات.

المطلب الثالث: الإعانات والامتيازات الممنوحة من طرف الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية

تستفيد الاستثمارات المحققة من طرف المستثمرين المؤهلين للاستفادة من الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية من عدة امتيازات جبائية نوجزها في هذا المطلب.

الفرع الأول: الإعانات و الامتيازات الممنوحة في مرحلة الإنجاز

1. الإعانات المالية:

- الإعفاء من حقوق التسجيل على عقود تأسيس المؤسسات المصغرة
- الإعفاء من حقوق نقل الملكية بمقابل مالي للاكتسابات العقارية الحاصلة في إطار إنشاء نشاط صناعي.

2. الامتيازات الضريبية:

- قرض بدون فائدة يمنح من طرف الوكالة حسب مستوى التمويل.
- تخفيض نسبة الفائدة البنكية إلى 100%.
- قرض إضافي غير مكافئ عند الضرورة.

الفرع الثاني: الإعانات و الامتيازات الممنوحة في مرحلة الاستغلال

- الإعفاء من الرسم العقاري على البناءات و البناءات الإضافية لمدة ثلاث أو ست أو عشر سنوات حسب موقع النشاط؛
- الإعفاء الكلي من الضريبة الجزافية الوحيدة لمدة ثلاث أو ست أو عشر سنوات حسب موقع النشاط؛
- عند انتهاء فترة الإعفاء المذكورة يمكن تمديدتها لسنتين عندما يتعهد المستثمر بتوظيف ثلاثة عمال على الأقل لمدة غير محددة؛
- الاستفادة من تخفيض الضريبة الجزافية الوحيدة المستحقة عند نهاية مرحلة الإعفاء خلال الثلاث سنوات الأولى من الإخضاع الضريبي:
 - السنة الأولى من الإخضاع الضريبي: تخفيض قدره 70 %
 - السنة الثانية من الإخضاع الضريبي: تخفيض قدره 50%
 - السنة الثالثة من الإخضاع الضريبي: تخفيض قدره 25%

المبحث الثالث: دراسة حالة عن شركة DJIT INNOVATION

حيث سنحاول في هذا المبحث التطرق الى لمحة عامة عن شركة DJIT INNOVATION ومختلف التحفيزات المقدمة لها من طرف الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية لولاية برج بوعريريج.

المطلب الأول: نظرة عامة حول شركة DJIT INNOVATION

الفرع الأول: تقديم شركة DJIT INNOVATION

تأسست شركة DJIT INNOVATION سنة 2019 حسب سجلها التجاري، "هي شركة ناشئة جزائرية متخصصة في رقمنة المؤسسات الاقتصادية و الإدارات العمومية تقع في ولاية برج بوعريريج، والمتحصلة على المرتبة الأولى في مسابقة تطوير منصة انشغالات المواطن حيث توظف ثلاث عمال، تعمل على تطوير برامج الإدارة وإيجاد حلول تكنولوجيا المعلومات من خلال إدارة موارد المؤسسات، إدارة الوقت تطوير تطبيقات الويب والهاتف المحمول..."

الفرع الثاني: الخدمات المقدمة من طرف شركة DJIT INNOVATION

- تقديم استشارات في مجال الإعلام الآلي؛
- تطوير وإدارة تطبيقات الويب والاندرويد؛
- تركيب وصيانة شبكات الكمبيوتر السلكية WIFI وغيرها من المعدات المتعلقة بمجال تكنولوجيا المعلومات؛
- كما تقوم بتقديم حلول مساعدة:
- إدارة موارد المؤسسات DJIT-ERP التي تشمل وحدات من الإدارة: الفواتير، المخزون، الخزينة، المحاسبيين...؛
- إدارة الوقت DJIT-GT والتي تشمل إدارة فترات الدفع ، إدارة غيابات الموظفين ...؛
- إدارة الوثائق الالكترونية DJIT-GED

المطلب الثاني: مراحل إنشاء شركة DJIT INNOVATION

في هذا المطلب سنتطرق الى المراحل التي مرت بها شركة DJIT INNOVATION عند إنشائها.

1. مرحلة التسجيل:

- قامت شركة DJIT INNOVATION بالتسجيل عن طريق ملء الاستمارة عبر المنصة الالكترونية للوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية بتاريخ 2019/01/14 مع إيداع الوثائق التالية: بطاقة التعريف البيومترية، شهادة الإقامة، الدبلوم، سورة شمسية، فاتورة الشكلية للعتاد، فاتورة شكلية للتأمين على العتاد؛
- بعد قبول التسجيل الالكتروني يتم إيداع نفس الملف في الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية في تاريخ 2019/01/16؛
- تم عرض المشروع على لجنة انتقاء واعتماد وتمويل المشاريع بحضور المؤسسة وقامت الوكالة بعملية إجراء الدراسة التقنو اقتصادية حسب التركيبة المالية والتي تبين نوع التمويل (تمويل ذاتي) كما هو مبين في الملحق رقم 01.
- تم المرور على اللجنة الولائية لدراسة وتمويل المشاريع بتاريخ 2019/01/30.
- في تاريخ 2019/02/04 تمت الموافقة على المشروع والحصول على شهادة التأهيل كما هو مبين في الملحق 02.

2. مرحلة التمويل:

- تم إرسال الملف من الوكالة الى البنك للحصول على موافقتها البنكية، من أجل إكمال ملف التمويل والذي يتكون من:
 - الموافقة البنكية؛
 - الفواتير الشكلية للعتاد؛
 - فاتورة شكلية للتأمين على العتاد؛
 - بطاقة الإقامة، بطاقة التعريف البيومترية؛
 - الدراسات التقنية الاقتصادية الملحق 03
 - وصل دفع المساهمة الشخصية في المشروع؛
 - رقم التعريف البنكي للحساب الشخصي (RIB)؛
 - السجل التجاري؛
 - عقد إيجار؛
 - رقم البطاقة الجبائية (NIF)؛
 - رقم التعريف الإحصائي (NIS)؛

- بعد الحصول على الموافقة قامت الوكالة بزيارة المحل في 2019/04/04، بعدها الحصول على قرار منح الامتيازات الضريبية الخاصة بالانجاز (التمويل الذاتي) مرحلة الإنشاء في تاريخ 2019/09/30 كما هو موضح في الملحق رقم 04.

3. مرحلة اقتناء العتاد:

- سحب الشيك الخاص بالعتاد؛
- محضر تسليم العتاد بتاريخ 2019/10/28 كما هو موضح في الملحق رقم 05.

المطلب الثالث: الامتيازات الممنوحة لشركة DJIT INNOVATION

في 2020/01/02 صدر قرار بداية النشاط حيث قام المستثمر بإحضار التأمين الشخصي CASNAS وتأمين العمال ومحضر مصلحة الضرائب وطلب قرار منح الامتيازات لمرحلة الاستغلال. بتاريخ 2020/01/05 تم الحصول على قرار منح الامتيازات الضريبية الخاصة بالاستغلال المتمثلة في الإعفاء من IBS و TAP لمدة 3 سنوات، كما تم الحصول على قرار تمديد فترة منح الامتيازات الضريبية الخاصة بالاستغلال لسنتين إضافيتين بتاريخ 2023/01/26، كما هو مبين في الملحق رقم 06.

خاتمة

لقد حاولنا من خلال تناولنا لموضوع دور التحفيزات الجبائية في حماية دعم المؤسسات الناشئة معالجة إشكالية البحث انطلاقا من الفرضيات الأساسية، فبالرغم من وجود عدة تعاريف لها إلا أنه يتفق الجميع على أهميتها ودورها في خلق مناصب الشغل، ونظرا لما تتميز به المؤسسات الناشئة من خصائص فقد أولت الدولة الجزائرية هذا النوع من المؤسسات اهتماما متزايد، وقدمت لها العون والمساعدة بمختلف السبل ووفقا للإمكانيات المتاحة، وقد تمثلت هذه المساعدة في إيجاد هيئات تتولى دعم المؤسسات الناشئة والتي تعرف بالحاضنات والوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية ومشارئ المؤسسات ومراكز التسهيل؛

ولقد توصلنا من خلال دراستنا حول الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية الى دورها في توجيه ومرافقة المشاريع لكل ما يحتاجه حامل فكرة مشروع من معلومات ونصائح وتوضيح الرؤيا له، وقبول مؤسسته واحتضانها لفترة معينة حتى تستطيع الاستقلال بذاتها وتكون قادرة على الانطلاق والمنافسة ومواجهة المشاكل ومعرفة التحديات التي تواجهه وتحقيق اكبر قدر من الربح والعمل على استمرار النشاط.

من خلال الدراسة النظرية والميدانية توصلنا الى اختبار الفرضيات الموضوعة في متن المقدمة

(1) اختبار صحة الفرضيات:

الفرضية الأولى: التي تنص على أن حاضنات الأعمال هيكل من هياكل دعم المؤسسات الناشئة تعتبر فرضية صحيحة، حيث تساعد صاحب المشروع على تحقيق واثبات إمكانياتها في المدى البعيد ومرافقتهم الى غاية انشاء المؤسسة؛

الفرضية الثانية: صحيحة، حيث تعتبر الإعفاءات آلية من الآليات التي تتبعها الجزائر في دعم المؤسسات الناشئة ذلك من اجل خلق مناخ يساعد على انشاء اكبر عدد من المؤسسات؛

الفرضية الثالثة: صحيحة، بناء على ما توصلنا إليه في الفصل الأول تعتبر التحفيزات الجبائية عاملا مهما وفعالا في تطوير المؤسسات الناشئة، وذلك من خلال تحسين هياكلها وتوسيع أنشطتها باستعمال الأموال التي كانت موجهة لتسديد مختلف المستحقات الضريبية التي تسفيد منها في شكل تخفيضات وإعفاءات.

(2) **نتائج الدراسة:** من خلال ما تم عرضه في الدراسة من محاولتنا للإجابة على الإشكالية خلصنا إلى النتائج التالية منها نتائج تختبر صحة فرضياتنا:

- المؤسسات الناشئة أحد المكونات الرئيسية في البرامج الوطنية للتنمية الاقتصادية و الاجتماعية لتشجيع الشباب القادر على الإبداع و الابتكار بإنشاء مثل هذه المؤسسات؛
- ساهمت الامتيازات الجبائية التي منحت للمؤسسات الناشئة ضمن مجموعة تدابير تحفيزية في تشجيع المتعاملين الاقتصاديين للاستثمار في هذا القطاع، وشهد قطاع المؤسسات الناشئة في الجزائر تطورا سريعا ونموا معتبرا خلال السنوات الأخيرة؛
- من خلال الإحصائيات التي قمنا بها فان الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية لها دور كبير وبارز في تمويل ودعم المؤسسات الناشئة ومرافقة الشباب؛
- ان منح التحفيزات الجبائية ضمن شروط خاصة هو ضمان لتوجيه تلك الامتيازات لمستحقيها وغلق الباب أمام أي تحايل وغش ضريبي.

(3) الاقتراحات: هناك بعض الاقتراحات التي يمكن أن نقدمها:

- دعم إنشاء حاضنات الأعمال وتشجيعها كونها من أفضل وسائل دعم المؤسسات الناشئة.
- توطيد العلاقة بين المؤسسات ومراكز البحث التطبيقي لاستقطاب الأفكار و الإبداعات التكنولوجية وإيجاد الحلول التي تتناسب مع مشاكلها؛
- تقديم التمويل للمؤسسات الناشئة في مرحلة ما قبل الإنشاء؛
- تهيئة المنظومة التشريعية و الجبائية وذلك من خلال جعل القوانين الضريبية وقوانين الاستثمار تتسم بالوضوح والشفافية والثبات؛
- العمل على ترسيخ ثقافة الاستثمار لدى الشباب الجامعي لكي لا يعتمدوا فقط على الوظيفة العمومية وذلك لخلق روح المقاولاتية وحب المخاطرة وتشجيع الأفكار الإبداعية.

(4) آفاق الدراسة:

لا شك أنه رغم الجهد المبذول في إتمام هذا البحث، فإن هذا الأخير لا يخلو من النقائص بسبب عدم قدرتنا على تناول كل نواحي الموضوع بالتفصيل، إلا أنه يمكن أن يكون هذا البحث جسرا يربط بين بحوث سبقت فأضاف إليها بعض المستجدات، لإثرائها وبعثها من جديد، وبحوث مقبلة كتمهيد لمواضيع يمكنها أن تكون إشكالية لأبحاث أخرى نذكر منها:

- الابتكار في المؤسسات الناشئة وتحدياتها في الجزائر؛
- دور هياكل الدعم المالي في تطور قطاع المؤسسات الناشئة؛
- مدى نجاعة المؤسسات الناشئة في تطوير الاستثمارات المحلية للبلاد وجذب الاستثمارات الأجنبية.

قائمة المراجع

أولاً : الكتب

- (1) سعيد عبد العزيز عثمان، النظم الضريبية مدخل تحليلي مقارنة، دار الجامعة الجديدة، مصر، 2002.
 - (2) ناصر مراد، فعالية النظام الضريبي بين النظرية والتطبيق، دار هومة للطباعة و النشر و التوزيع، الجزائر، 2003.
- ثانياً: المذكرات والرسائل.
- (1) بوصوار لميس بوالبعير عائدة، واقع تمويل المؤسسات الناشئة في الجزائر، مذكرة ماستر، تخصص اقتصاد نقدي وبنكي، المركز الجامعي عبد الحميد بالصوف، ميلة، 2021/2020.
 - (2) دريسي آية موهوب ياسمين، التحفيزات الجبائية للمؤسسات الناشئة في الجزائر، مذكرة ماستر، تخصص محاسبة وجبائية معمقة، جامعة محمد البشير الإبراهيمي، برج بوعرييج، 2023/2022.
 - (3) دهماني محمد أدرويش، إشكالية التشغيل في الجزائر، أطروحة دكتوراه، تخصص علوم اقتصادية، جامعة أبو بكر بلقايد، تلمسان، 2012/2011.
 - (4) رشيد شداد عادل عيداوي، الابتكار في المؤسسات الناشئة، مذكرة ماستر، تخصص مقالاتية، جامعة 08 ماي 1945، قالمة، 2021/2020.
 - (5) زايدي أيوب بن حريرة نزيه، دور التمويل الأصغر في دعم المؤسسات الناشئة، مذكرة ماستر، تخصص إدارة مالية، جامعة محمد البشير الإبراهيمي، 2021/2020.
 - (6) زروقي أنور بهلولي إبراهيم عبد النور، دور التحفيزات الجبائية في دعم الشركات الناشئة، مذكرة ماستر، تخصص محاسبة وجبائية معمقة، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، 2022/2021.
 - (7) عطاوي زينب، دور التحفيزات الجبائية في دعم المؤسسات الناشئة، مذكرة ماستر، تخصص محاسبة وتدقيق، جامعة العربي بن مهيدي، ام البواقي، 2021/2020.
 - (8) نشيدة معزوز، دور التحفيزات الجبائية في جلب الاستثمار الأجنبي المباشر، مذكرة ماجستير، تخصص نفود، مالية وبنوك، جامعة سعد دحلب، البليدة، 2005/2004.
 - (9) يحي لخضر، دور الامتيازات الضريبية في دعم القدرة التنافسية للمؤسسة الاقتصادية الجزائرية، رسالة ماجستير، تخصص علوم التسيير، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، 2007/2006.

ثالثاً: المقالات والمجلات

- (1) بن لخضر السعيد، شنبلي صورية، مخناش ياسمين، بريك أحمد، مفهوم المؤسسات الناشئة في الجزائر بين التبنّي والواقع، مجلة البحوث الادارية و الاقتصادية، المجلد 04، العدد 01، جامعة المسيلة، 2020.

- (2) بن وارث حجيلة، دور التحفيزات الجبائية في دعم المقاولاتية، مجلة العلوم الادارية والمالية، المجلد 6، العدد 1، جامعة الجلفة، 2022.
- (3) بو الشعور شريفة، دور حاضنات الأعمال في دعم وتنمية المؤسسات الناشئة startups دراسة حلة الجزائر، مجلة البشائر الاقتصادية، المجلد 04، العدد 02، جامعة سكيكدة، 2018.
- (4) بوبصلة أمينة، المؤسسات الناشئة وحاضنات الأعمال، المجلة الشاملة للحقوق، المجلد 03، العدد 01، جامعة بومرداس، مارس 2023.
- (5) بودالي بلقاسم، سياسة التحفيز الجبائي في الجزائر ودورها في جذب الاستثمار، مجلة الحقوق والعلوم الانسانية، المجلد 27، العدد 02، جامعة تلمسان، 2016.
- (6) بوغيني سميحة كرومي آسية، دراسة تقييمية لواقع تمويل وتنشيط المؤسسات الناشئة في الجزائر، مجلة العلوم الاقتصادية، مجلد 07، العدد 03، جامعة بشار، 2020.
- (7) حاج السعيد يوسف رابحي بو عبد الله، التحفيزات الجبائية كآلية لدعم المؤسسات الناشئة في الجزائر، مجلة المعيار، المجلد 12، العدد 2، جامعة تيسمسيلت، 2021.
- (8) حاج عزام سمية، حمر العين محمد، دور التحفيزات الجبائية في دعم المؤسسات الناشئة في الجزائر، مجلة دراسات جبائية، المجلد 12-02، العدد 23، جامعة سطيف 01، جانفي 2024.
- (9) حورية سويقي، المؤسسات الناشئة وحاضنات الأعمال وفقا لأحكام المرسوم التنفيذي 20-254، المجلة الجزائرية للحقوق والعلوم السياسية، المجلد 06، العدد 02، جامعة عين تموشنت، 2021.
- (10) رمضان مروى بوقرة كريمة، تحديات المؤسسة الناشئة في الجزائر (نماذج لشركات ناشئة ناجحة عربيا)، مجلة العلوم الاقتصادية، المجلد 07، العدد 03، جامعة ميلة، 2020.
- (11) زرواق عائشة، تمويل المؤسسات الناشئة في القانون الجزائري، المجلة الجزائرية للحقوق والعلوم السياسية، المجلد 07، العدد 01، جامعة تيسمسيلت، جوان 2022.
- (12) زينات أسماء، مكانة الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار في تشجيع الاستثمار في الجزائر باستخدام التحفيزات الجبائية، مجلة علوم الاقتصاد والتسيير والتجارة، العدد 33، جامعة الجزائر 03، 2016.
- (13) سلطاني سمير، بوشخي عائشة، التحفيزات الجبائية كآلية لتفعيل دور الحاضنات في ترقية المؤسسات الناشئة في الجزائر، مجلة بحوث الاقتصاد والمناجمنت، المجلد 03، العدد 01، جامعة تلمسان، جوان 2022.
- (14) شليحي الطاهر، محتوى التحفيزات الجبائية المقدمة لتشجيع الاستثمار في الجزائر، مجلة الحقوق والعلوم الانسانية، المجلد 19، العدد 02، جامعة الجلفة، 2014.

- 15) صالحى سلمى، آليات دعم وتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، مجلة نماء للاقتصاد والتجارة، المجلد 05، العدد 01، جامعة بومرداس، جوان 2021.
- 16) عليلى نادية خليفى سامية، فعالية التحفيزات الجبائية فى دعم وتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة فى الجزائر، مجلة التنمية والاقتصاد التطبيقي، المجلد 05، العدد 01، جامعة المسيلة، 2021.
- 17) قدى عبد المجيد، السياسة الجبائية وتأهيل المؤسسة، الملتقى الدولي حول تأهيل المؤسسة الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة سطيف، 2001، أيام 30/29 أكتوبر.
- 18) محمد الهادى مباركى، " المؤسسة المصغرة: المفهوم والدور المرتقب"، مجلة العلوم الانسانية، العدد 11، جامعة منتورى بقسنطينة، الجزائر، 1999.
- 19) نجاوى عبد الحفيظ، حمزة بن عروس، التحفيزات الجبائية على الاستثمار السياحي فى الجزائر، مجلة المستقبل للدراسات القانونية والسياسية، المجلد 07، العدد 01، جوان 2023.
- 20) نمر محمد الخطيب، جعدى شريفة، هيدوب ريمة ليلى، أثر التحفيزات الجبائية على دعم سياسة الاستثمار فى الجزائر، مجلة ادارة الأعمال والدراسات الاقتصادية، المجلد 06، العدد 01، جامعة ورقلة، 2020.

رابعا: القوانين والمراسيم التنفيذية

- 1) القانون رقم 22-24 المتضمن قانون المالية لسنة 2023، المؤرخ فى 25 ديسمبر 2022، الجريدة الرسمية الجزائرية، الصادرة بتاريخ 29 ديسمبر 2022، العدد 89.
- 2) المرسوم التنفيذي رقم 12-293، المتضمن تحديد مهام المصالح المشتركة للبحث العلمى والتكنولوجى وتنظيمها وسيرها، المؤرخ فى 21 جويلية 2012، الجريدة الرسمية الجزائرية، الصادرة بتاريخ 29 جويلية 2012، العدد 44.
- 3) المرسوم التنفيذي رقم 04-91 المتضمن انشاء الوكالة الوطنية لترقية الحضائر التكنولوجية وتطويرها ويحدد تنظيمها وسيرها، المؤرخ فى 24 مارس 2004، الجريدة الرسمية الجزائرية، الصادرة بتاريخ 28 مارس 2004، العدد 19.
- 4) المرسوم التنفيذي رقم 98-137، المتضمن إنشاء الوكالة الوطنية لتمثين نتائج البحث والتنمية التكنولوجية وتنظيمها وسيرها، المؤرخ فى 03 ماي 1998، الجريدة الرسمية الجزائرية، الصادرة فى 06 ماي 1998، العدد 28.

خامسا: المواقع الالكترونية

- 1) موقع المقاول، <https://moukawil.dz/beta/knowledgebase/label-startup>
- 2) موقع تادامسا نيوز، <https://tadamsanews.dz>

قائمة الملاحق

4)

الملاحق رقم 01



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي
الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب

(D) ETUDE FINANCIERE


(D.1) Structure de l'investissement:

(en DA)

Rubrique	Coût	Coût TOTAL
Immobilisations Incorporelles	0,00	0,00
Frais d'établissement	0,00	
Logiciel, Licences...	0,00	
Immobilisations Corporelles	211 701,00	211 701,00
Equipements de production	211 701,00	
Equipements locaux	211 701,00	
Equipements importés	0,00	
Frais d'installation	0,00	
Frais de transport	0,00	
Montage et essais	0,00	
Cheptel	0,00	
Materiels roulants	0,00	
Aménagements	0,00	
Outils	0,00	
Matériel et mobilier de bureau	0,00	
Materiels informatiques	0,00	
Droit de douanes et taxes	0,00	0,00
Autres Impots et taxes	0,00	0,00
Cotisation FG	0,00	0,00
Assurances	11 179,00	11 179,00
Fonds de roulement	0,00	0,00
Frais de formation, transitaire	0,00	0,00
Autre	0,00	0,00
TOTAL	222 880,00	222 880,00

N°Dossier :
Gérant :
Activité : BUREAU D'ETUDE ET CONSEL EN INFORMATIQUE (CONSULTATION)

Montant des équipements Importés en DA	Cours de conversion relevé le		Montant en DA
	Montant Equip	Cours Devises en DA	
	0,00	118,00	0,00



(D.2) Structure de Financement:

Rubrique	Taux Particip	Montant
Apport personnel	100%	222 880,00
TOTAL	100%	222 880,00

③

الملاحق رقم : ٣



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة العمل و التشغيل والضمان الاجتماعي
الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب

ولاية : برج بوعرييج
فرع : برج بوعرييج
ملحقة : برج بوعرييج
شهادة رقم: 2019/3401/006

شهادة التأهيل للاستفادة من الإمتيازات الضريبية في إطار
جهاز الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب
التمويل الذاتي

تعريف المؤسسة :

اسم أو النسبة الاجتماعية للمؤسسة : [مكتوب] [مكتوب]
عنوان المقر الاجتماعي (المقر الضريبي) : مكتب رقم 12 مشتلة المؤسسات
البلدية : برج بوعرييج
الولاية : برج بوعرييج
الشكل القانوني : مؤسسة شخصية ذات مسؤولية محدودة
النشاط : مكتب الدراسات والإستشارة في الإعلام الألي (كونسولتينج)

تعريف صاحب أو أصحاب المشروع :

الاستثمار المنجز من طرف صاحب أو أصحاب المشروع المبين أدناه:

صاحب المشروع 1 :

اللقب : [مكتوب]
الاسم : [مكتوب]
اللقب الأصلي للمرأة :
تاريخ الازدياد : [مكتوب] مكان الازدياد -البلدية : برج بوعرييج الولاية : برج بوعرييج
العنوان : القرية ، مجاعة ، برج بوعرييج

صاحب المشروع 2 :

اللقب : الاسم :
اللقب الأصلي للمرأة :
تاريخ الازدياد : مكان الازدياد -البلدية : الولاية :
العنوان :

صاحب المشروع 3 :

اللقب : الاسم :
اللقب الأصلي للمرأة :
تاريخ الازدياد : مكان الازدياد -البلدية : الولاية :
العنوان :

صاحب المشروع 4 :

اللقب : الاسم :
اللقب الأصلي للمرأة :
تاريخ الازدياد : مكان الازدياد -البلدية : الولاية :
العنوان :



2

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة العمل و التشغيل والضمان الاجتماعي
الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب

Wilaya : BORDJ BOUARRERIDJ
Antenne : BORDJ BOU ARRERIDJ
Annexe : BORDJ BOU ARRERIDJ

FICHE DE PRESENTATION DE PROJET
à la Commission locale de sélection, de validation et de financement

Dossier	Inscription à la Commission Locale
Code SIEJE : 34010023245	N° d'inscription :
Date de dépôt : 16/01/2019	N° de session : 101/2019

Intitulé du Projet :	BUREAU D'ETUDE ET DE CONSEIL EN INFORMATIQUE (CONSULTING)
Secteur d'activité :	SERVICES NON MARCHANDS FOURNIS A LA COLLECTIVITE
Forme juridique :	EURL

Localisation du siège de l'entreprise : BUREAU N° 12 PEPINIERE D'ENTREPRISES COOP ENNACER

Commune : BORDJ BOU ARRERIDJ Daira : BORDJ BOU ARRERIDJ Wilaya : BORDJ BOUARRERIDJ

Zone spécifique (Oui/Non) : Oui

Autres observations :

PRESENTATION DES PROMOTEURS

Identification du Gérant :

Nom et Prénom : [REDACTED]
Nom de Jeune Fille : [REDACTED]
Date de Naissance : [REDACTED] Lieu : BORDJ BOU ARRERIDJ/
BORDJ BOUARRERIDJ
Fils (fille) de : [REDACTED] et de : [REDACTED]
Situation familiale : Marié
Adresse Personnelle : VILLAGE, MEDJANA, BORDJ BOUARRERIDJ

Promoteur 1 :

Nom et Prénom : [REDACTED]
Nom de Jeune Fille : [REDACTED]
Date de Naissance : [REDACTED] Lieu : BORDJ BOU ARRERIDJ/BORDJ
BOUARRERIDJ
Fils (fille) de : [REDACTED] et de : [REDACTED]
Situation familiale : Marié
Adresse Personnelle : VILLAGE, MEDJANA, BORDJ BOUARRERIDJ
Diplôme : INGENIEUR ETAT EN IN
Expérience : Non

Promoteur 2 :

Nom et Prénom :
 Nom de Jeune Fille :
 Date de Naissance : Lieu :/ <<
 Wilaya_Naiss_P2 >>
 Fils (fille) de : et de :
 Situation familiale :
 Adresse Personnelle :
 Diplôme :
 Expérience :

Promoteur 3 :

Nom et Prénom :
 Nom de Jeune Fille :
 Date de Naissance : Lieu :/ <<
 Wilaya_Naiss_P3 >>
 Fils (fille) de : et de :
 Situation familiale :
 Adresse Personnelle :
 Diplôme :
 Expérience :

Promoteur 4 :

Nom et Prénom :
 Nom de Jeune Fille :
 Date de Naissance : Lieu :/
 Fils (fille) de : et de :
 Situation familiale :
 Adresse Personnelle :
 Diplôme :
 Expérience :

PRESENTATION DU PROJET

Généralités sur le Projet :

- Nature du projet : CREATION des capacités de production
- Localisation du projet : BUREAU N° 12 PEPINIERE D'ENTREPRISES COOP ENNACER, BORDJ BOUARRERIDJ
- Etat d'avancement du projet et délais de réalisation : normale
- Aides reçues ou espérées : auto-financement
- Impact du projet sur le plan économique : réduit
- Impact du projet sur l'environnement : aucun
- Nombre d'emplois créés :

Nombre d'associés (1)	1
Nombre d'emplois prévus (2)	0
Nombre Total d'emplois (1+2)	1

Le Marché :

- a) Description précise du produit : bureau d'étude et de conseil en informatique
 b) Le marché : local
 c) La clientèle : local
 d) Chiffre d'affaire prévisionnel : 212 880,00

COÛT et FINANCEMENT DU PROJET

Structure d'investissement :

Rubriques	Paiement en devises		Paiement en dinars	Total en dinars
	Montant	C/V Dinars		
FRAIS PRELIMINAIRES				0,00
TERRAINS				0,00
INFRASTRUCTURES D'ACCEUIL				0,00
EQUIPEMENTS DE PRODUCTION				211 701,00
EQUIPEMENTS AUXILIAIRES				0,00
EQUIPEMENT DE ROULANT				0,00
EQUIPEMENT DE TRANSPORT				0,00
DROITS DE DOUANE				0,00
TAXES				0,00
MONTAGE, ESSAI, MISE EN ROUTE				0,00
ASSURANCE				1 179,00
FONDS DE ROULEMENT				0,00
FONDS DE GARANTIE				0,00
TOTAL				212 880,00

Structure de financement :

Apport Personnel :		
Montant	212 880,00	soit 100,00% du coût total de l'investissement
Dont Numéraires	0,00	soit 0,00% du coût total de l'investissement
Dont en Nature	0,00	soit 0,00% du coût total de l'investissement

Prêt Non Rémunéré :		
Montant	0,00	soit 0,00% du coût total de l'investissement

Emprunt Bancaire:		
Montant	0,00	soit 0,00% du coût total de l'investissement

Autres à préciser :		
Montant	0,00	soit 0,00% du coût total de l'investissement

Coût Total de l'investissement :		
Montant	0,00	soit 0,00% du coût total de l'investissement

قائمة الملاحق

Fournisseur :

N°	Fournisseur
1	SAADAOUI MOHAMED

N°	Désignation	Quantité	Observations
1	PC PORTABLE I3/320TR/2GO HP	1	
2	IMPRIMANTE LAZER MF	1	
3	BUREAU DE LUX 227 HDF	1	
4	CHAISE PDG 04 FILLI	1	
5	CHAISE D'ATTENTE ACCOUDOIRE 222	2	

CHANGEMENT LE RAISON SOCIALE VERS EURL DJIT INNOVATIONS

Etablie le : 06/02/2019

RESERVE AU CSVF

Date d'examen : N° d'inscription au registre :

Décision du CSVF


101

14 FEV 2019

Le Président du Comité (CSVF)

Mr / Mme :
 Saadaoui H. Chmi

Le Président du CSVF





الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة العمل و التشغيل والضمان الاجتماعي
الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب

5

الملاحق رقم 04

ولاية : برج بوعريرج
فرع : : برج بوعريرج
ملحقة : برج بوعريرج
شهادة رقم: 036/3401/2019

قرار منح الامتيازات الضريبية الخاصة
بالإتجاز (التمويل الذاتي) مرحلة الإنشاء

المديرة العامة للوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب :

- مقتضى الأمر رقم 96-14 المؤرخ في 24 جوان سنة 1996 ، والمتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 1996 ، ولاسيما المادة 16 منه،
- بمقتضى الأمر رقم 96-31 المؤرخ في 30 ديسمبر سنة 1996، والمتضمن قانون المالية لسنة 1997 .
- بمقتضى الأمر رقم 09-01 المؤرخ في 26 رجب عام 1430 الموافق ل 22 جويلية سنة 2009، والمتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2009 .
- بمقتضى قانون رقم 97-02 المؤرخ في 31 ديسمبر سنة 1997، والمتضمن قانون المالية لسنة 1998 ولاسيما المادة 46 منه.
- بمقتضى القانون رقم 03-22 المؤرخ في 04 ذي القعدة عام 1424 الموافق 28 ديسمبر سنة 2003 ، و المتضمن قانون المالية لسنة 2004،
- بمقتضى القانون رقم 09-09 المؤرخ في 13 محرم عام 1431 الموافق ل 30 ديسمبر سنة 2009 المتضمن قانون المالية لسنة 2010،
- مقتضى القانون رقم 08-13 المؤرخ في 27 صفر عام 1435 الموافق ل 30 ديسمبر سنة 2013 المتضمن قانون المالية لسنة 2014،
- مقتضى القانون رقم 14-10 المؤرخ في 8 ربيع الأول 1436 الموافق ل 30 ديسمبر سنة 2014 المتضمن قانون المالية لسنة 2015،
- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 96-234 المؤرخ في 02 جويلية سنة 1996 ، والمتعلق بدعم تشغيل الشباب، المعدل و المتمم .
- مقتضى المرسوم الرئاسي المؤرخ في 24 ربيع الأول عام 1440 الموافق ل 02 ديسمبر سنة 2018 المتضمن تعيين السيدة جابدر سميرة المولودة نبي مديرة عامة للوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب ،
- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 96-295 للورخ في 08 سبتمبر سنة 1996 الذي يحدد كيفية تسيير حساب التخصيص الخاص رقم 087-302 الذي عنوانه الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب، المعدل و المتمم،
- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 96-296 المؤرخ في 08 سبتمبر سنة 1996 و المتضمن إنشاء للوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب و تحديد قانونها الأساسي، المعدل و المتمم،
- مقتضى المرسوم التنفيذي رقم 98-200 المؤرخ في 14 صفر عام 1419 الموافق ل 09 يونيو سنة 1998، المتضمن إحداث صندوق الكفالة المشتركة لضمان أحطار القروض الممنوح إياها الشباب ذوي المشاريع وتحديد قانونه الأساسي، المعدل و المتمم،
- مقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-290 المؤرخ في 9 رجب عام 1424 الموافق ل 6 سبتمبر سنة 2003، المحدد لشروط و مستوى الإعانة الممنوحة للشباب ذوي المشاريع ومستواها، المعدل و المتمم،
- مقتضى المرسوم التنفيذي رقم 06-485 المؤرخ في 03 ذو الحجة عام 1427 الموافق ل 23 ديسمبر 2006 للمتضمن كيفية تسيير حساب التخصيص الخاص رقم 302-089 الذي عنوانه " الصندوق الخاص لتطور مناطق الجنوب"،
- مقتضى المرسوم التنفيذي رقم 06-486 المؤرخ في 03 ذو الحجة عام 1427 الموافق ل 23 ديسمبر 2006 للمتضمن كيفية تسيير حساب التخصيص الخاص رقم 302-116 الذي عنوانه " الصندوق الخاص للتطور الاقتصادي للهضاب العليا"،
- مقتضى المرسوم التنفيذي رقم 18-191 المؤرخ في 09 ذو القعدة عام 1439 الموافق ل 22 جويلية 2018، يعدل ويتمم المرسوم التنفيذي رقم 03-290 المؤرخ في 9 رجب عام 1424 الموافق ل 6 سبتمبر سنة 2003، المحدد لشروط و مستوى الإعانة الممنوحة للشباب ذوي المشاريع ومستواها،
- بمقتضى القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 09 أكتوبر سنة 1991، المتعلق بتحديد المناطق الواجب ترقيةها.
- مقتضى طلب منح الامتيازات المقدمة رقم 0023245 بتاريخ 2019/01/16
- بمقتضى شهادة التأهيل رقم 006/3401/2019 بتاريخ 2019/02/04
- بمقتضى اتفاقية الإنحراط في صندوق الكفالة المشتركة لضمان أحطار القروض للسوق إياها الشباب ذوي المشاريع رقم بتاريخ.....

يقرر

المادة / 01 : يعد هذا القرار في إطار الاستثمار المؤهل للمساعدة من جهاز دعم تشغيل الشباب .
المادة / 02 : التعريف بالمؤسسة

- اسم أو التسمية الاجتماعية للمؤسسة... : م
- عنوان المقر الاجتماعي (المقر الضريبي)... : م
- البلدية: برج بوعريرج الولاية : برج بوعريرج
- الشكل القانوني... : مؤسسة شخصية ذات مسؤولية محدودة
- النشاط... : مكتب الدراسات والإستشارة في الإعلام الألي (كونسولتيغ)
- رقم السجل التجاري أو وصل الإيداع : م
- رقم التعريف الضريبي... : م
- الرقم الجبالي... : م

ملحق قرار منح الامتيازات الضريبية الخاصة بالإنجاز (التمويل الذاتي)
مرحلة الإنشاء

التسمية الاجتماعية : م.ش.و.ذ.م.جيت اينوفاسيون
المقر الإجتماعي: مكتب رقم 12 مشتلة المؤسسات
البلدية: برج بوعريوج الولاية : برج بوعريوج

قائمة برنامج التجهيزات والعتاد و التهيئة الواجب اقتناؤها

N°	Désignation	Quantité	Observations
1	PC PORTABLE I3/320TR/2GO HP	1	
2	IMPRIMANTE LAZER MF	1	
3	BUREAU DE LUX 227 HDF	1	
4	CHAISE PDG 04 FILLI	1	
5	CHAISE D'ATTENTE ACCOUDOIRE 222	2	

ملاحظة: أنا الممضي أدناه أصرح بشرطي بأن التجهيزات المذكورة في قائمة هذه الوثيقة موجهة لإنجاز الاستثمار موضوع قرار منح الامتيازات الخاصة
بمرحلة الإنجاز رقم 036/3401/2019 تاريخ

30 سبتمبر 2019

حرر بـ برج بوعريوج في.....

ع /الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب

Le Gérant
CHETTOUH Djamel

توقيع و ختم المسير

EURL DJIT INNOVATIONS
Pépinère des Entreprises Incubateur de B-B-A
Coopérative En-nasr - Bordj-Bou-Arréridj
Mobile: 0671.02.62.02
R.C. N° 19 B 0466013-34/00

بن بوعريوج
رئيس مجلس بوعريوج



CHABAB-BUSINESS

GERANT SAADAOUI MOHAMED
 R C - N°: 34/00/2327451 A03
 ART IMP 34010402803
 NIF N°: 180343300002119
 NIS - N°: 198034330000249
 COMPTE BDL N° : 005,00329,400230532063
 TELE / FAX : 035 730 130
 Adress : FG des jardins lot ben ziouche /LOT 1044 log /BBA

FACTURE PROFORMA N° 24/2019
 Date : 24/09/2019
 Client :
 Address BORDJ BOU ARRERIDJ
 RC- N°:
 ART- N°
 NIS - N°

Référence	Désignation	UNITE	QUANT	PRIX U : HT	TOTAL :HT
1	PC PORTABLE I3/320TR/"2GO HP	U	1	78 000,00	78 000,00
2	IMPRIMANTE LAZER MF	U	1	26 000,00	26 000,00
3	BUREAU DE LUXE227 HDF	U	1	50 000,00	50 000,00
4	CHAISE PDG FILLI	U	1	13 500,00	13 500,00
5	CHAISE D'ATTENTE ACCOUDOIRE 222	U	2	5 200,00	10 400,00
MODE PAIEM : ATERME				TOTAL : HT	
GARANTIE : 12 MOIS				TOTAL:TVA 19 %	
DELAI DE LIV : 3 MOIS				D/TIMBRE	
Montant				TOTAL: TTC	
					211 701,00
					177 900,00
					33 801,00
					211 701,00

ARRETEE LA PRESENT FACTURE PROFORMAT A LA SOMME DE :
 DEUX CENT ONZE MILLE SEPT CENT UN DINARS ALGERIEN

WWW.CHABAB-BUSINESS.COM

شركة شباب بزنس
 Chabab Business
 ولاية بئر بوعويرة
 Tél. 035.67.67.35 * 0661.87.87.35

Compagnie Internationale d'Assurance et de Réassurance

Devis



Agence : 6220
Quartier des 12 Logem
.B.ARRERIDJ
34000 BORDJ BOU ARRERIDJ
Tél : 035.68.11.15

*** PATRIMOINE DES BIENS - COMMERÇANTS & ARTISANS**
CONTRAT N° : -59686

IDENTIFICATION

Assuré : [REDACTED] 62200039413
Adresse : COOPIRATIVE EL NASR NBOURE BUREAU N 12 34000 BORDJ BOU ARRERIDJ
Activité : AUTRES SERVICES Profession :

CARACTERISTIQUES RISQUE À ASSURER

Situation du risque à assurer : BUREAU D'ETUDE ET DE CONSEIL EN INFORMATIQUE 1
COOPIRATIVE EL NASR NBOURE BUREAU N 12
34000 BORDJ BOU ARRERIDJ

Caractéristique	Valeur
Nature de l'activité exercée	BUREAU D'ETUDE ET DE CONSEIL EN INFORMATIQUE
Qualité de l'assuré	Locataire
Capital Mobilier	211.701,00 DA
Superficie des locaux	100 m ²
Contiguïté ou voisinage aggravant	Non
Occupation pour plus du quart (1/4) par un risque aggravant	Non
Construction et couverture en semi-léger (max. 50% de matériaux légers)	Non
Le local est-il situé au dessous d'une habitation ?	Non
Refoulement des egouts	Non
Y'a t-il des infiltrations d'eau à travers terrasse ?	Non
Le risque, est-il situés en agglomération ?	Oui
La devanture est-elle protégée ?	Oui
Nombre d'employés (y compris le chef d'entreprise)	2
Intoxication Alimentaire	Non

DETAIL DES PRIMES VENTILEES PAR GARANTIE

Garantie(s)	Capital	Taux	Prime Nette
Incendie - P.M.E, Commerçants & Artisans	211.701,00		2.590,53
Domages aux appareils électriques	104.000,00	10,000000/	1.040,00
Domages aux équipements informatiques	104.000,00	10,000000/	1.040,00
D.D.E - P.M.E, Commerçants ou Artisans	211.701,00		423,40
B.D.G - P.M.E, Commerçants ou Artisans	30.950,00		2.166,50
Vol de marchandises, biens & équipements	211.701,00		740,95
R.C - P.M.E, Commerçants & Artisans			960,00

Siège Social : Lot N°11, Chemin des Crêtes - Hydra - ALGER - ALGERIE
Capital Social : 4 167 000 000 DA - Tél. : +213 (0) 21 69 22 75 / 69 25 27 / 69 15 97 - Fax : +213 (0) 21 69 21 94
<http://www.laciar.com> - Email : courrier@laciar.com

Agence : 022-
 Quartier des 12 Logem
 .B.ARRERIDJ
 34000 BORDJ BOU ARRERIDJ
 Tél : 035.68.11.15



* PATRIMOINE DES BIENS - COMMERCANTS & ARTISANS
 CONTRAT N° : 59686

Devis

DETAIL PRIME							
Prime Nette	Coût de contrat	T.V.A	Fonds	Timbre	Dimension	Prime Totale	
8.961,38	250,00	1750,16	0,00		40,00	11.001,54	
Paielement par chèque						11.001,54	
Timbre Fiscal						111,00	
Paielement en espèces						11.112,54	

EFFET : 26/09/2019 ECHEANCE : 25/09/2020 Contrat Ferme

Fait à BOU ARRERIDJ,
 le 25/09/2019 à: 11:57

ASSURE

CIAR

Devis
 Devis

C
O
M
P
A
G
N
I
E
I
N
D
U
S
T
R
I
E
L
L
E

6

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة إقتصاد المعرفة والمؤسسات الناشئة والمؤسسات المصغرة
الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية



ولاية: برج بوعريج
الوكالة الولائية: برج بوعريج
الفرع المحلي: برج بوعريج
قرار رقم/ 003/3401/2023

قرار تمديد فترة منح الامتيازات الضريبية الخاصة بالاستغلال
مرحلة الإنشاء

المدير العام للوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية:

- مقتضى الأمر رقم 96-14 المؤرخ في 24 جوان سنة 1996 ، والمتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 1996 ، ولاسيما المادة 16 منه،
- مقتضى الأمر رقم 96-31 المؤرخ في 30 ديسمبر سنة 1996، والمتضمن قانون المالية لسنة 1997 .
- مقتضى الأمر رقم 09-01 المؤرخ في 26 رجب عام 1430 الموافق ل 22 جويلية سنة 2009، والمتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2009 .
- مقتضى قانون رقم 97-02 المؤرخ في 31 ديسمبر سنة 1997، والمتضمن قانون المالية لسنة 1998 ولاسيما المادة 46 منه.
- مقتضى القانون رقم 03-22 المؤرخ في 04 ذي القعدة عام 1424 الموافق 28 ديسمبر سنة 2003 ، و المتضمن قانون المالية لسنة 2004،
- مقتضى القانون رقم 09-09 المؤرخ في 13 محرم عام 1431 الموافق ل 30 ديسمبر سنة 2009 المتضمن قانون المالية لسنة 2010،
- مقتضى القانون رقم 08-13 المؤرخ في 27 صفر عام 1435 الموافق ل 30 ديسمبر سنة 2013 المتضمن قانون المالية لسنة 2014،
- مقتضى القانون رقم 14-10 المؤرخ في 8 ربيع الأول 1436 الموافق ل 30 ديسمبر سنة 2014 المتضمن قانون المالية لسنة 2015،
- مقتضى القانون رقم 20-07 المؤرخ في 21 شوال 1441 الموافق ل 04 جوان سنة 2020 المتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2020،
- مقتضى القانون رقم 20-16 المؤرخ في 16 حمادى الأول عام 1442 الموافق ل 31 ديسمبر سنة 2020 المتضمن قانون المالية لسنة 2021،
- مقتضى المرسوم الرئاسي رقم 96-234 المؤرخ في 02 جويلية سنة 1996 ، والمتعلق بدعم تشغيل الشباب، المعدل و المتمم .
- مقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21-275 المؤرخ في 19 ذي القعدة عام 1442 الموافق 30 يونيو سنة 2021 والمتضمن تعيين الوزير أول،
- مقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 مؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- مقتضى المرسوم التنفيذي رقم 96-295 المؤرخ في 08 سبتمبر سنة 1996 الذي يحدد كليات تسيير حسابات تخصيص الميزانية رقم-087/302 الذي عنوانه الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب، المعدل و المتمم،
- مقتضى المرسوم التنفيذي رقم 96-296 المؤرخ في 24 ربيع الثاني عام 1417 الموافق 8 سبتمبر سنة 1996 و المتعلق بالوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية و تحديد قانونها الاساسي، المعدل و المتمم،
- مقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-290 المؤرخ في 9 رجب عام 1424 الموافق ل 6 سبتمبر سنة 2003، المحدد لشروط و مستوى الإعانة الممنوحة للشباب ذوي المشاريع ومستواها، المعدل و المتمم،
- مقتضى المرسوم التنفيذي رقم 18-191 المؤرخ في 09 ذو القعدة عام 1439 الموافق ل 22 جويلية 2018، يعدل ويتمم المرسوم التنفيذي رقم 03-290 المؤرخ في 9 رجب عام 1424 الموافق ل 6 سبتمبر سنة 2003، المحدد لشروط و مستوى الإعانة الممنوحة للشباب ذوي المشاريع ومستواها،
- مقتضى القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 09 أكتوبر سنة 1991، المتعلق بتحديد المناطق الواجب ترفيتها.
- مقتضى القرار رقم 04 المؤرخ في 26 أكتوبر 2022 المتضمن تعيين السيد بقفور حكيم مكلف بتسيير الوكالة الوطنية لدعم تنمية المقاولاتية-
- مقتضى قرار منح الامتيازات الضريبية الخاصة بالاستغلال لمرحلة الإنشاء رقم 2019/3401/027 المؤرخ في 05/01/2020
- مقتضى التمهيد للمقدم من طرف المستثمر بتوظيف ثلاثة (03) عمال على الأقل لمدة غير محددة المؤرخ في 25/01/2023

بقرار

المادة 1 /: يعد هذا القرار في إطار الاستثمار المؤهل للمؤهل للمساعدة من جهاز دعم تشغيل الشباب

المادة 2 /: التعريف بالمؤسسة

- اسم أو التسمية الاجتماعية للمؤسسة...: [REDACTED]
- عنوان المقر الاجتماعي (المقر الضريبي)...: [REDACTED]
- البلدية: برج بوعريج ولاية: برج بوعريج
- الشكل القانوني: مؤسسة شخصية ذات مسؤولية محدودة
- النشاط: مكتب الدراسات والاستشارة في الإعلام الألي (كونسولتينج)
- رقم السجل التجاري أو وصل الإيداع: [REDACTED]
- رقم التعريف الضريبي: [REDACTED]
- الرقم الجبائي: [REDACTED]

قائمة الملاحق

المادة 3/: التعريف بصاحب أو أصحاب المشروع
المشروع المشار إليه في المادة الأولى المذكورة أعلاه ينجز من طرف صاحب أو أصحاب للمشروع المذكورين أدناه .

صاحب المشروع 1

اللقب :
اللقب الأصلي للمرأة :
تاريخ الأزدباد : مكان الأزدباد - البلدية : برج بوعريج
العنوان : القرية ، مجاعة ، برج بوعريج

صاحب المشروع 2

اللقب : الاسم :
اللقب الأصلي للمرأة :
تاريخ الأزدباد : مكان الأزدباد - البلدية : الولاية :
العنوان :

صاحب المشروع 3

اللقب : الاسم :
اللقب الأصلي للمرأة :
تاريخ الأزدباد : مكان الأزدباد - البلدية : الولاية :
العنوان :

صاحب المشروع 4

اللقب : الاسم :
اللقب الأصلي للمرأة :
تاريخ الأزدباد : مكان الأزدباد - البلدية : الولاية :
العنوان :

المادة 4/ : التعريف بالمسير

اللقب : الاسم :
اللقب الأصلي للمرأة :
تاريخ الأزدباد : مكان الأزدباد - البلدية : برج بوعريج
العنوان : القرية ، مجاعة ، برج بوعريج

المادة 5/ : الامتيازات الممنوحة:

يتمتع للمؤسسة المشار إليها في المادة 2 أعلاه مرحلة تمديد لفترة الاستغلال، إعفاء كامل من الضريبة الممنوحة حسب قرار منح الامتيازات الضريبية الخاصة بالاستغلال مرحلة الإنشاء رقم 2019/3401/027 للمورخ في 2020/01/05، لمدة سنتين ابتداء من نهاية مرحلة الاستغلال لمرحلة الإنشاء.

غير أن المستثمرين - الأشخاص الطبيعيين الخاضعين للضريبة الجزائرية الوحيدة - يبقون مدينين يدفع الحد الأدنى للضريبة الذي يجب ألا يقل عن 10000 دج، من المبلغ المنصوص عليه بموجب المادة 365 مكرر من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المعادلة، بالنسبة لكل سنة مالية، مهما يكن رقم الأعمال المحقق.

المادة 6/ عدم احترام التعهد الخاص بخلق مناصب شغل يؤدي إلى سحب الامتيازات الممنوحة والمطالبة بالحقوق والرسوم الواجب دفعها.

المادة 7/ : تاريخ مفعول الاستفادة من الامتيازات الخاصة بمرحلة استغلال الاستثمار :

يسري مفعول الاستفادة من الامتيازات المتعلقة بفترة تمديد الاستغلال المحددة أعلاه ابتداء من تاريخ نهاية مدة قرار منح الامتيازات الضريبية الخاصة بالاستغلال مرحلة الإنشاء رقم 2019/3401/027 للمورخ في 2020/01/05


المادة 8/ : الإعفاءات الممنوحة في هذا القرار لا تعفي المؤسسة و أصحاب المشروع من التصريحات الضريبية في احترام الأجل المحددة قانونا.

المادة 9/ : ترسل نسخة طبق الأصل من هذا القرار لكل الإدارات والمؤسسات المعنية بتطبيق هذا الجهاز.

حرر في 2023

الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية

رئيس مصلحة المرافقة
بن بلساسم أكرم



فهرس المحتويات

قائمة المحتويات

الصفحة	العنوان
-	شكر وعرهان
-	الإهداء
85	ملخص الدراسة
85	قائمة المحتويات
8585	قائمة الجداول
8585	قائمة الأشكال
85	قائمة الملاحق
85	قائمة الاختصارات
أ- هـ	مقدمة
07	الفصل الأول: الإطار النظري للمؤسسات الناشئة والتحفيزات الجبائية
08	المبحث الأول: الإطار النظري للمؤسسات الناشئة
18	المبحث الثاني: عموميات حول التحفيزات الجبائية
25	المبحث الثالث: واقع دعم الجزائر للمؤسسات الناشئة.
35	الفصل الثاني: دراسة حالة للوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية ببرج بوعريريج
36	المبحث الأول: تقديم عام حول لوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية ببرج بوعريريج
41	المبحث الثاني: الامتيازات الجبائية الممنوحة من طرف الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية ببرج بوعريريج
57	المبحث الثالث: دراسة حالة عن شركة DJIT INNOVATION
63-62	الخاتمة
65	قائمة المصادر والمراجع
69	قائمة الملاحق
85	قائمة المحتويات
86	الملخص

الملخص:

تهدف هذه الدراسة الى تسليط الضوء على موضوع الامتيازات الجبائية للمؤسسات الناشئة في الجزائر، بهدف دراسة مدى تأثير سياسة الامتيازات الجبائية التي تقرها الدولة الجزائرية على حماية ودعم هذه الشريحة من المؤسسات والنهوض بها، ومن أجل ذلك تم الاعتماد على المنهج الوصفي التحليلي والذي يناسب هذا الموضوع بحيث تم وصف الظاهرة ومحاولة تحليلها لإسقاطها على الواقع من خلال دراسة حالة الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية ببرج بوعريريج

ولقد توصلت النتائج الى ان الامتيازات الممنوحة والمتمثلة في منح إعفاءات ضريبية لها تأثير ايجابي كما تساهم بشكل كبير في تحقيق الأهداف الاقتصادية المسطرة من طرف الدولة وتمنح ضمن شروط محددة مما يشجع الشباب لإنشاء مشاريع مبتكرة وخلق مناصب عمل جديدة.

الكلمات المفتاحية: مؤسسات ناشئة، حاضنات أعمال، الامتيازات الجبائية، الاعفاء الضريبي، الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية.

Abstrac: This study aims to shed light on the tax privileges of startup companies in Algeria, with the objective of examining the impact of the tax privileges policy implemented by the Algerian government on protecting and supporting this sector of companies and promoting their growth. To achieve this, a descriptive–analytical approach was adopted, suitable for this topic, where the phenomenon was described and analyzed to apply it to reality through a case study of the National Agency for Support and Entrepreneurship Development in Bordj Bou Arreridj. The results indicate that the granted privileges, such as tax exemptions, have a positive impact and significantly contribute to achieving the economic objectives set by the state. They are granted under specific conditions, encouraging young people to establish innovative projects and create new job opportunities

Key words: Startups enterprises, Business incubators, Tax incentives, Tax exemptions, The national agency for enterpreneurshup support and development.